الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة:يحي فارس بالمدية

كلية الحقوق و العلوم السياسية

مذكرة نهاية الدراسة للحصول على شهادة الماستر

تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية

عقوبات جريمة الغش في الامتحانات

من تقديم الطالبتان:

شارن العالية

تراس هاجر

إشراف الأستاذ:

عمري عبد القادر

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الأصلية	الصفة
بوزيدي عائشة	جامعة يحي فارس المدية	أستاذ محاضر	ممتحنة
عمري عبد القادر	جامعة يحي فارس المدية	أستاذ محاضر"ب"	مشرفا
علياتي محمد	جامعة يحي فارس المدية	أستاذ مساعد "أ"	رئيسا

السنة الجامعية:2023/2022



شكر و عرفان

نتوجه بالشكر الجزيل والعرفان لكل من علمنا حرفا بإحسان .

لكل من كان لهم الفضل في تعليمنا ليجزيهم الله خير الجزاء،

نذكر منهم الأستاذ المشرف: عمري عبد القادر

لكل التوجيهات والتعديلات التي قدمها لنا في هذه الرسالة

كما نشكر كل أساتذة كلية الحقوق بجامعة الدكتور يحي فارس

كما نشكر اللجنة المناقشة على ما ستضيفه لهذا البحث من

تعديل و تصويب

إهداء

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا كما ينبغي لجلال وجهه و عظيم سلطانه

و الصلاة و السلام على اشرف خلق الله حبيبنا و نبينا و شفيعنا خاتم الأنبياء و المرسلين

و بعد

اهدي ثمرة هذا الجهد إلى روح والدي الطاهرة

إلى أمي أطال الله لنا في عمرها

إلى جميع إخوتي و أخواتي و أبنائهم و أزواجهم

إلى كل من يكن لي المحبة و التقدير بدون استثناء

شارن العالية

إهداء

الحمد لله حمدا طيبا مباركا فيه

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات أما بعد

اهدي ثمرة جهدي إلى ملكة قلبي وبلسم جراحي وسندي الدائم
إلى أمي

إلى فقيدي وعزتي وفخري إلى روح أبي الطاهرة

إلى رفيق دربي ورفيق أحزاني وأفراحي وداعمي في نجاحي
إلى زوجي الغالي

إلى من تربيت في كنفهم وبعزهم ودلالهم إلى جدي وأخوالي

إلى قرة عيني إخوتي يزيد وفاطمة الزهراء

إلى عائلتي الثانية والدي زوجي

إلى جميع من دعى لي وأسعدني بكلمة طيبة

إلى زملائي وأصدقائي والى كل من ساندني و ساهم في نجاحي

هاجر تراس

مقدمة

مقدمـــــــــــــة:

تعد ظاهرة الغش في الامتحانات من أبرز المشكلات في المجتمع، إذ تصنف على أنها من اخطر المشاكل التي يواجهها التعليم المدرسي وأوسعها تأثيرا على حياة الطالب والمجتمع حوله، والغش عموما هو محاولة سرقة أفكار وممتلكات أو أعمال من الآخرين عبر طرق غير مشروعة وهو سلوك مذموم يرفضه العقل والدين و لقانون والمجتمع مما يستوجب البعد عنه عمليا. كما أن انتشار هذه الظاهرة بات يقلق كل مهتم بالشأن القانوني والتربوي ويجب رصد حجمها لتقليصها ومعالجتها بطرق متجددة لان التراخي في أمر الأخلاق وتدني تطبيق القيم من الأمور التي تهدد، بل قد تهدم دعائم التعليم إذا اعتاد الطلبة عليها و صمت المعلمون عنها.

يشكل الغش خيانة للنفس وللآخرين، كونه ظاهرة خطيرة وفعل لا أخلاقي، وهو يبدأ من الامتحانات وينتهي إلى مناحي الحياة المختلفة، وله صور متعددة وأشكال متنوعة ابتداء من غش الحـاكم لرعيته مرورا بغش الأب لأهل بيته، وانتهاء بغش الخادم في عمله وصولا إلى الغش المدرسي.
هذه الظاهرة أصبحت تؤرق كثيرا من رجال القانون والمدرسين والمسؤولين والمختصين، نظرا لانتشارها السريع و المذهل في أوساط الطلاب وحتى التلاميذ الصغار في التعليم الابتدائي، فكم من طالب قدم بحثا ليس فيه إلا اسمه، وقد انقلبت الموازين وأصبحت الشخصية السوية المعتدلة تتهم بالضعف وعدم التعاون عندما يمتنع أصحابها عن الغش، وقد يعتدى عليهم في بعض الأحيان بالعنف سواء معنـــــــــويا أو لفظيا أو جسديا.

كما يعتبر الغش في الامتحانات من الظواهر السلبية التي تنتشر في مختلف بيئات التعليم في العالم، وتشكل تحديًا كبيرًا أمام الجهود الرامية إلى تحسين جودة التعليم وتطوير المهارات الأكاديمية للطلاب، وتمثل هذه الظاهرة خرقًا لأخلاقيات التعليم وقيم النزاهة والشفافية التي ينبغي أن يتمتع بها أي مجتمع علمي متقدم. مع ذلك، تشهد العديد من الأنظمة التعليمية حالات كثيرة من الغش في الامتحانات، وتختلف طرق الغش وأساليبها من مكان لآخر وفقًا للثقافات والتقاليد والممارسات المعمول بها في المجتمعات المختلفة، إذ يتطلب لمواجهة جريمة الغش في الامتحانات تعاونًا وتنسيقًا بين الجهات المختلفة المعنية، بما في ذلك المدارس والجامعات والمؤسسات التعليمية والقضائية، وتحديد الأسباب الكامنة وراء هذه الظاهرة والعمل على تطوير الحلول الفعالة لمواجهتها.

كما نهت الشريعة الإسلامية عن جريمة الغش ومحاربته وحث القرآن الكريم في الكثير من آياته عن الابتعاد عنه بجميع أشكاله، فقد قال رسول صلى الله عليه و سلم << **من غشنا فليس منا** >> أي انه خيانة صريحة لمبادئ الإسلام الحنيف والخروج عن سنة النبي عليه الصلاة والسلام.
فقد حرم الله تعالى الخيانة وهي رديف الغش وهذا يتضح في قوله **تعالى: ((يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ))**[1]

تعد جريمة الغش في الامتحانات من الجرائم الخطيرة في القانون الجزائري، ويتم معاقبة الفاعلين بالحبس والغرامات المالية وفقًا للقانون، ومن خلال هذه العقوبات يتم التأكيد على أهمية مكافحة الغش في الامتحانات وحماية نزاهة التعليم.

عرفت المنظومة التربوية والتعليمية تنامي في تسريب المواضيع و تزايد معدل الغش في الامتحانات والمسابقات الرسمية عن طريق استغلال التكنولوجيا الحديثة في ارتكابها، مما انجر عن هذه الأفعال مساس بمصداقية الشهادات المتحصل عليها من المؤسسات التعليمية الوطنية، ولأول مرة صدر القانون رقم **06/20** المؤرخ في **28 أفريل** سنة **2020** المعدل والمتمم لقانون العقوبات في الجزائر، وأصبحت بموجبه من عقوبة إدارية إلى عقوبة قضائية، وسواء كان هذا الغش في المدرسة أو الجامعة، أو أي اختبار يتحدد من خلاله مستوى الطالب العلمي والعملي معا، فإن هذه الأفعال تشكل خيانة وتحمل عقوبات صارمة وشديدة وفقًا للقانون، تحديدًا في المواد **253** مكرر **6** إلى **253** مكرر **12** من قانـــون العقوبات الجزائري.[2]

<u>أهمية الموضوع</u>:

لجريمة الغش في الامتحانات اثر سلبي كبير على عملية التعليم والتحصيل نظرا للأضرار السلبية التي تتمثل في التقليل من جودة التعليم ،و تدني مستوى الأداء الأكاديمي للطالب ،مما يؤثر على مستوى التعليم في البلاد وينعكس سلبًا على التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

1- الآية رقم 27 ،سورة الأنفال.

2- القانون رقم 06/20 المؤرخ في5 رمضان عام 1441 الموافق ل 28 أفريل سنة 2020 ،يعدل و يتمم الامر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق ل 8 يونيو سنة 1966 و المتضمن قانون العقوبات ،الصادر في الجريدة الرسمية العدد 25 و المتعلق بالمساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات، ص 12

كما يؤدي الغش في الامتحانات إلى الفساد الأخلاقي الذي يضر بالمبادئ الأخلاقية العامة ويعطي انطباعًا سلبيًا عن المجتمع والتعليم والحكومة، كما يؤدي الغش في الامتحانات إلى تبديد الموارد المالية والزمنية للمؤسسات التعليمية، بما في ذلك موارد التصحيح والتقييم والتدريس، مما يتسبب في تحميل المجتمع العام بتكاليف أكبر لتحسين جودة التعليم.

لـــــــذلك، فان أهمية الموضوع من الناحية القانونية تتمثل في معاقبة مرتكبي جريمة الغش في الامتحانات، بتحديد العقوبات التي سيتم تطبيقها على الشخص المتهم بارتكاب جريمة الغش، أما بالنسبة للقانون الجزائري، فقد تم تحديد العقوبات المناسبة لجريمة الغش في الامتحانات في المادة **205** من قانون العقوبات الجزائري، ويحدد هذا القانون عقوبة الحبس لمدة تتراوح بين ستة أشهر وخمس سنوات وغرامة تتراوح بين **20000** و**100000** دينار لأي شخص يرتكب جريمة الغش في الامتحانات ويمكن أن يتم تطبيق هذه العقوبات على الطلاب و المعلمين أو أي شخص آخر يتورط في جريمة الغش في الامتحانات.

يمكـــــن أن تتضمن الجوانب القانونية في معاقبة مرتكبي جريمة الغش في الامتحانات إجراءات إضافية تتخذها، المؤسسات التعليمية ،فمثلا يمكن أن يتم إلغاء نتائج الامتحان أو منع الطالب من الامتحانات لمدة معينة أو حتى طرده من المؤسسة التعليمية، وتهدف هذه الإجراءات إلى ردع الطلبة عن القيام بجريمة الغش وتحفيزهم على الالتزام بالأخلاقيات الأكاديمية والتعليمية.

كما يجب على الجهات القضائية والتعليمية تطبيق القانون بشكل صارم وعدالة وضمان حقوق المتهمين والمتضررين على حد سواء، ويتطلب ذلك تحقيقات دقيقة وموضوعية لضمان حق المتهم بالدفاع عن نفسه وتقديم الأدلة، وكذلك توفير الضمانات القانونية والإجرائية اللازمة لحماية حقوق المتضررين. بالإضافة إلى ذلك يجب أن تكون العقوبات القانونية لجريمة الغش في الامتحانات متناسقة مع الجرائم الأخرى المماثلة وتفرض كرسالة قوية ومؤثرة يتم على أساسها إرساء قيم النزاهة، إذ وجب توعية الطلاب والمجتمع بشكل عام حول أهمية النزاهة، والأخلاقية في العملية التعليمية والمهنية، وتوفير الموارد اللازمة لدعم الطلاب والمعلمين، في تطبيق الأخلاقيات الأكاديمية والتعليمية، فالوعي بالقيم الأخلاقية والنزاهة يعتبر الحد الأساسي للحد من جرائم الغش في الامتحانات والمحافظة على مصداقية النظام التعليمي.

بشكل عام فان دراسة جريمة الغش في الامتحانات وأهميتها في القانون الجزائري تعد أمرا حيويا للحفاظ على المصداقية والنزاهة في النظام التعليمي، وتحقيق العدالة وحماية حقوق الطلاب والمعلمين تحقيقا للأمن القانوني والاجتماعي وحفاظا على سمعة المؤسسات التعليمية.

تتطلب دراسة جريمة الغش في الامتحانات ومكافحتها، التعاون بين الجهات المعنية القضائية والتعليمية والمجتمعية، مع توفير الموارد اللازمة لدعم الطلاب والمعلمين في تطبيق الأخلاقيات الحميدة.

أهداف الموضوع:

تتمحور أهداف دراسة جريمة الغش في الامتحانات في القانون الجزائري حول عدة نقاط أهمهـــــــــــا:

- تحديد نطاق جريمة الغش في الامتحانات وما يشملها، وتحديد الأفعال التي تعد جريمة والتي لا تعد جريمة.
- تحديد العقوبات المناسبة لمن يرتكب هذه الجريمة وذلك من خلال تحديد درجة الجريمة وتطبيق العقوبات اللازمة بما يتوافق مع القانون.
- تحديد الإجراءات الإدارية و التربوية :تهدف دراسة جريمة الغش في الامتحانات إلى تحديد الإجراءات الإدارية والتربوية التي يجب اتخاذها لمنع حدوث جريمة الغش في المستقبل، وذلك من خلال تطوير سياسات وإجراءات تربوية تهدف إلى تعزيز الأخلاقيات الأكاديمية والتعليمية وتشجيع الطلاب على الالتزام بها.
- الحد من انتشار الجرائم: تهدف دراسة جريمة الغش في الامتحانات إلى الحد من انتشار هذه الجريمة من خلال توعية الطلاب والمعلمين وأولياء الأمور، بأهمية الالتزام بالأخلاقيات الأكاديمية والتعليمية مع تشديد الرقابة على عملية الامتحانات وتحديد العقوبات اللازمة للمتورطين في جريمة الغش.

صعوبات الدراسة:

من بين الصعوبات التي واجهناها في الدراسة أن المراجع القانونية في موضوع الغش في الامتحانات تكاد تكون منعدمة لان قوانينه صدرت سنة 2020.

الدارسات السابقة:

تم تناول هذا الموضوع بعناوين مختلفة وإن كانت قليلة تمثلت في المقالات، والدراسات السابقة فاعتمدنا عليها في دراسة الموضوع.

المنهج المتبع:

اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج التحليلي الذي وظفناه في تحليل بعض المواد القانونية.

الإشكالية الرئيسية:

- ما مدى نجاعة القانون **20-06** في الحد من جرائم الغش في الامتحانات؟

-هل وفق المشرع الجزائري في توفير حماية كافية و فعالة من خلال تجريمه للأفعال الماسة بنزاهة الامتحانات؟؟

هيكلة الموضوع:

لدراسة هذا الموضوع والإحاطة به من كل الجوانب القانونية والاجتماعية والتربوية، اعتمدنا على فصلين لدراسته، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى ماهية الغش في الامتحانات والأسبـاب وراء حدوث جرائم الغش في الامتحانات، أما الفصل الثاني فتناولنا فيه العقوبات التي حددها المشرع الجزائري في إطار القانون **06/20** المؤرخ في **28 افريل** سنة **2020** المعدل والمتمـم للأمر رقم **156-66** المؤرخ في **18 صفر** عام **1386** الموافق **8 يونيو** سنة **1966** والمتضمن قانون العقوبات، والذي سنستعرض فيه أهم المواد المتعلقة بجرائم الغش في الامتحانات وتحديد العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون، ومناقشة صلاحية تلك العقوبات ومدى كفايتها في الحد من حدوث جرائم الغش، وذلك من خلال الخطة المفصلة أدناه.

خطـــــة البحث

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لجريمة الغش في الامتحانات

المبحث الأول: مفهوم جريمة الغش في الامتحانات

المطلب الأول: تعريف جريمة الغش

المطلب الثاني: أركان جريمة الغش في الامتحانات

المطلب الثالث: أنواع جريمة الغش في الامتحانات

المبحث الثاني: أسباب وأثار جريمة الغش في الامتحانات

المطلب الأول: الأسباب والعوامل المؤدية لارتفاع ظاهرة الغش في الامتحانات

المطلب الثاني: الآثار المترتبة من جريمة الغش في الامتحانات

الفصل الثاني: **فعالية التجريم في حماية نزاهة الامتحانات في إطار قانون06/20**

المبحث الأول: صور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات

المطلب الأول: نشر أو تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات والمسابقات

المطلب الثاني: محل جريمة الاعتداء على نزاهة الامتحانات

المبحث الثاني: فعالية العقاب في حماية نزاهة الامتحانات

المطلب الأول: العقوبات الأصلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات

المطلب الثاني: العقوبات التكميلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لجريمة الغش فى الامتحانات

المبحث الأول: مفهوم جريمة الغش في الامتحانات

يعتبر الغشُ في الامتحاناتِ الجامعيةِ من أخطر المشاكل الأكاديميةِ، فهو خيانة للنفس والمجتمع، ويَشملُ عدَّةَ عواملَ تُساهِمُ في ظهورِه، ويَبدأُ في مراحلٍ مُتَقَدِّمَةٍ من عمرِ الفرد، لان الامتحاناتُ الجامعيةُ تحدد مَصِيرَ الطلابِ ومُستَقبلِهم المهني، ويَستَدعي الانتشارُ المُخِيفُ للغشِ دراسةً علميةً لفَهْمِهِ وتَفْسِيرِهِ، والوقوفَ على الأسبابِ الدافِعةِ له، والتحكمِ في التقنياتِ المُمارَسَةِ أو المساعدةِ للقيامِ بهِ.

هذا السلوكُ السلبيُّ الهدَّامُ يُصاحِبُ الطلابَ ضعافَ الشخصيةِ، ويَعتبرُ بالنسبةِ لهم الملاذَ الوحيدَ للنجاحِ في الامتحاناتِ الجامعية، ويَتَطلَّبُ القضاءُ عليهِ تَدرِيجِيًّا والعَمَلُ على تَقَلِيلِ انتشارِه، وذلكَ بعلاجِ هذه الظاهرةِ من جذورها من الناحيةِ النفسيةِ والاجتماعيةِ والتربويةِ، وسوف نَتَنَاوَلُ هذهِ النقاطِ بشكلٍ مُفصَّلٍ في هذا الفصلِ.

المطلب الأول: تعريف جريمة الغش

تعد جريمة الغش في الامتحانات من الجرائم التي تنص عليها القوانين والأنظمة وتعد هذه الجريمة من السلوكيات الغير أخلاقية التي تنتهك مبدأ النزاهة والشفافية في الامتحانات.

الفرع الأول: الغش اصطلاحا

الغش في الكليات والجامعات هو مشكلة خطيرة، وهو ثقافة لها تأثير عكسي ويعرف بأنه سلوكا يهدف إلى تزييف الواقع لتحقيق كسب غير مشروع مادي أو معنوي، أو إرضاء الحاجة نفسية.[1]

فمن منظور علم الاجتماع يعرف الغش بأنه ظاهرة اجتماعية منحرفة وذلك لخروجها عن المعايير والقيم الاجتماعية التي يضعها المجتمع، ولما تتركه من آثار سلبية تنعكس بصورة واضحة على مظاهر الحياة الاجتماعية في المجتمع، وعلى نظمه ومؤسساته والغش في الاختبارات، هو الحصول

1 -بكيش عمر سليمان، دراسة حول ظاهرة الغش في الامتحانات في المدرسة الثانوية، مجلة أسبوعية السابعة،جمعية المعلمين في الكويت 1979.

على إجابة أو مطلوب من سؤال أو تعيين من قرين، أو مصدر آخر لتمرير متطلبات دراسية، دون اعتبار لتعليم المادة أو شعور شخصي بأهميتها في حياته، ومستقبله وهو سلوك غير خلقي، ينم عن نفس غير أمينة أو غير سوية، لا يصلح صاحبها للقيام بأية مهمة تخص المجتمع مهما كان نوعها والغش هو انتحال وسرقة فكرة بل نهب أفكار شخص آخر.

الفرع الثاني: التعريف الفقهي للغش في الامتحانات

يمكن تعريف الغش في الامتحانات من الناحية الفقهية بأنه استخدام وسائل غير مشروعة وغير مقبولة للحصول على درجات عالية في الامتحان، سواء كان ذلك عن طريق الغش في الإجابات أو استخدام المراجع والمصادر غير المسموح بها، أو التعاون مع زملائهم في الامتحان بطرق غير مشروعة.

يعتبر الغش في الامتحانات من السلوكيات الغير مرغوبة والتي تتنافى مع قيم الأمانة والنزاهـــة والمسؤولية المتعارف عليها في الحياة الأكاديمية ،وقد تناول الفقهاء والعلماء الشرعيين الكثير من الأقوال في هذا الموضوع حول مفهوم الغش في الامتحانات، ومن أبرزها:

- **قول الإمام الشافعي**: "من غش فقد ظلم، ولا يجوز الظلم في الأصل."
- **قول الإمام أحمد بن حنبل**: "الغش فساد والمروءة ضد الفساد."
- **قول الإمام الغزالي**: "الغش من الكبائر التي لا يزال تأثيرها على الإنسان في الدنيا والآخرة."
- **قول الإمام البخاري**: "الغش في الامتحانات من الخيانة والغدر، ومن فعلها لا ينتمي إلى أهل الإيمان."
- **قول الإمام النووي**: "الغش في الامتحانات يدل على ضعف الإيمان وعدم الاعتماد على الله، ويعتبر من الذنوب الكبيرة التي تؤدي إلى النار."
- **قول الإمام الطبراني**: "الغش في الامتحانات يؤدي إلى النقص في العلم والتقليل من قيمة الشخص ويفقده الاحترام والثقة[1].

1- محمد لشهب المدرسة والسلوك الإنحرافي، الطبعة الاولى ، دار الثقافة للنشر والتوزيع، المغرب، 2000 ، ص120

الفرع الثالث: التعريف القانوني

اكتفى المشرع بوضع نصوص قانونية تجرم هذا السلوك، وهي المادة 253 مكرر 6 الى مكرر 12 من قانون العقوبات الجزائري، عن الجريدة الرسمية 49 مؤرخة في 10 أوت 1966 معدل ومتمم بموجب القانون رقم 20-06 المؤرخ في 28 أفريل سنة 2020 و من بين هذه المواد المادة 253 مكرر 6 التي نصت :<< يعاقب بالحبس من سنة 1 إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 100 ألف إلى 300 ألف دينار جزائري كل من قام، قبـــــل أو أثناء الامتحانات بنشر أو تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات النهائية للتعليـــــم الابتدائي أو المتوسط أو الثانوي أو مسابقات التعليم العالي أو التعليم والتكوين المهنيين والمسابقات المهنية الوطنية. يعاقب بنفس العقوبات كل من يحل محل المترشح في الامتحانات والمسابقات المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة >>.

كما يمكن تعريفه على أنه سلوك يقوم به التلميذ بطريقة غير مقبولة لا قانونيا ولا اجتماعيا ولا حتى أخلاقيا حيث يتبع كل الطرق من اجل الحصول على المعلومات بطريقة غير مشروعة >>
كما يعرف انه سلوك الغير سوي وغير أخلاقي، يكون مدفوعا بمدركات وأفكار خاطئة لدى الفرد الغاش من أجل إشباع بعض الدوافع كالنجاح في امتحان البكالوريا.[1]

1- شريكي ويزة الغش في إمتحان البكالوريا (أسبابه، تقنياته والإجراءات للحد منه) ، دراسة ميدانية، بولاية بومرداس، رسالة ماجستير في علوم التربية كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، جامعة مولود معمري، تيزي وزو ، الجزائر 2013/2014، ص 16

الفرع الرابع: التعريف الإسلامي

أمـــــــــــا من منظور الشرع الإسلامي، فقد ذم الله عز وجل الغش وأهله في القرآن الكريم، وتوعدهم بالويل والهلاك إذ يساهم في فساد المجتمع، وضياع مقومات التنمية الحضارية والعلمية وأسسها ويفهم ذلك من قول تعالى **{ ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون...)**[1]

كمـــــــــــا حذرنا الرسول صلى الله عليه وسلم من الغش، وتوعد فاعله من خلال حديثه **(من غشنا فليس منا)**[2]

1- سورة المطففين الآية رقم 1-3 ،سورة المطففين.

2-اخرجه مسلم في صحيحه 146 من حديث ابي هريرة رضي الله عنه.

المطلب الثاني: أركان جريمة الغش في الامتحانات

لقيـــــــــام أي جريمة هناك أركان لابد من توافرها، ولجريمة الغش في الامتحانات أركان سنتطرق إليها في هذا المطلب.

الفرع الأول: الركن الشرعي لجريمة الغش في الامتحانات

هو النص القانوني الذي يبين الفعل المكون للجريمة ويحدد العقاب الذي يفرضه على مرتكبيها.
أو هو << ضرورة وجود نص قانوني، يجرم الفعل الذي وقع ويحدد لمرتكبه عقوبة، وبذلك فإن الفعل مهما كانت خطورته لا يعد جريمة إلا إذا وجد نص قانوني سابق الوضع يجرمه>>

وبالرجوع إلى المادة الأولى من قانون العقوبات الجزائري التي جاء فيها: لا جريمة ولا عقوبة ولا تدابير أمن بغير قانون، يمكن القول بأن جريمة الغش في الامتحانات جريمة غير شرعية يعاقب عليها القانون بموجب الأمر رقم **66-156** والمتضمن قانون العقوبات الجزائري مؤرخ في 08 يونيو1966، الجريدة الرسمية 49 مؤرخة في **10** أوت **1966** ، معدل و متمم بموجب القانون رقم 20-06 المؤرخ في28 أفريل سنة **2020**، المادة **253** مكرر 6 الى غاية المادة **253** مكرر **12**، والتي تعد النص القانوني الموجود لجريمة الغش في الامتحانات، وبالتالي يتوفر الركن الشرعي لهذه الجريمة بحسب وجود هذه المواد، ومن بينهم المادة **253** مكرر **6** والتي نصت على أن يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبغرامة من **100 ألف** إلى **300 ألف دينار جزائري**، كل من قام قبل أو أثناء الامتحانات أو المسابقات، بنشر أو تسريب مواضيع او أجوبة الامتحانات النهائية للتعليم الابتدائي أو المتوسط أو الثانوي أو مسابقات التعليم العالي أو التعليم والتكوين المهنيين والمسابقات المهنية الوطنية[1].

1-عبد الله سليمان ، شرح قانون الجزائري القسم العام، الجزء 1 ، ب ط ، ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون ، الجزائر ، 1995 ، ص 68

يعاقب بنفس العقوبات كل من يحل محل المترشح في الامتحانات والمسابقات المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة >>[1] فشرعية الجريمة والعقوبة تتضمن الحماية القانونية للفرد ضد أي تعسف قد يلحقه من السلطة باعتبارها صاحبة الولاية في تطبيق القانون وتنفيذه.

الفرع الثاني: الركن المادي لجريمة الغش في الامتحانات

يعد الركن المادي مهما للجريمة مهما كان نوعها ويشكل الفعل المرتكب من الجاني جريمة.
فالركن المادي للجريمة هو مادياتها أي كل ما يدخل في كيانها وتكون له طبيعة مادية فتلمسه الحواس وللركن المادي أهمية واضحة فلا يعرف القانون جرائم بغير ركن مادي.

القانون لا يعاقب على النوايا الباطنية و الافكار بل لابد أن يقترن هذا التفكير بنشاط مادي معين الذي يختلف من جريمة إلى أخرى حسب طبيعتها ونوعها وظروفها.

أما من ناحية جريمة الغش في الامتحانات، فإن ركنها المادي هو ما ذكر في المادتين 253 مكرر 6 والمكرر 11 من قانون العقوبات الجزائري، وتتمثل فيما يلي:
- تسريب مواضيع أو أجوبة.
- حل محل مترشح أصلي.
- الأجهزة الإلكترونية المستعملة في نشر المواضيع أو الأجوبة.

نجد أن الركن المادي في جريمة الغش أثناء الامتحانات يتحقق كلما وقع إنجاز الفعل الممنوع قانونا بشكل يتحقق معه، عناصره، كاستعمال أو اقتناء قصاصات ورقية أو أجهزة اتصال تكنولوجيا، بغرض الاطلاع على المعلومات أثناء اجتياز الامتحان أو المسابقة.

و بالنظر الى المادة 253 مكرر 6 و مكرر 11 ، و بعض التعريفات لجريمة الغش في الامتحانات،

1 - انظر للمادة 253 مكرر 6 و المكرر 11 من قانون 20-06 ، المصدر نفسه، ص 12-13

نجد أن المشرع الجزائري قد حدد الركن المادي بجميع عناصره ،أما السلوك الإجرامي لهذه الجريمة فهو الفعل الذي يقوم به الجاني اثناء اجتيازه للامتحان ، ويختلف هذا السلوك أو الفعل حسب الأساليب والوسائل التي يستعملها الجنات (الغشاشين) فمنهم من يستخدم قصاصات من ورق و منهم من يستخدم أجهزة الكترونية (هاتف نقال ،سماعات أذن، ونتيجة هذا السلوك هو الحصول على علامات جيدة في تلك المادة الممتحن فيها، أما العلاقة السببية بين السلوك الإجرامي والنتيجة في هذا الفعل هي علاقة متصلة اتصالا قويا، بمجرد قيام الجاني بممارسة الغش ، فيتحصل على علامات جيدة و هذا هو هدفه الوحيد من ذلك الفعل وبالتالي ينجح في تلك الشهادة، والسبب الملائم في نجاحه هو ممارسة الغش أثناء اجتيازه للامتحان باستعماله بعض الاساليب و بعض الوسائل الممنوعة قانونا. [1]

الفرع الثالث: الركن المعنوي لجريمة الغش في الامتحانات

فالركن المعنوي هو الحالة النفسية التي كان عليها الجاني اثناء ارتكابه للجريمة، فهي تمثل الجانب الشخصي لها، إذ لابد أن تصدر الجريمة عن إرادة صاحبها وترتبط بها ارتباطا وثيقا، فهي الرابطة النفسية والمعنوية التي تتصل بين موضوع الجريمة ونفسية مرتكبيها.

الغش في الامتحانات جريمة عمدية فيجب لقيامها توافر قصد جنائي وهو انصراف إرادة الجاني للقيام بفعل يعاقب عليه القانون مع علمه بذلك .

كما أن القصد الجنائي هو توجيه إرادة الفاعل إلى ارتكاب الفعل المكون للجريمة، بهدف تحقيق نتيجة إجرامية.

1- وبالنظر إلى المواد **253** مكرر **6** و المكرر **11** نجد أن المشرع الجزائري قد قام بتحديد الركنين معا، المادي والمعنوي، وقام بتحديد الركن المعنوي في المادة 253 مكرر 11 صراحة << دون الإخلال بحقوق الغير حسن النية، يحكم بمصادرة الاجهزة والبرامج و الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل و الاموال المتحصل منها، وإغلاق الموقع الإلكتروني أو الحساب الإلكتروني الذي ارتكبت بواسطة الجريمة، أو جعل الدخول إليه غير ممكن،

وتعد جريمة الغش في الامتحانات من الجرائم العمدية التي تستلزم لقيامها توافر القصد الجنائي ويتحقق هذا الأخير بعلم الجاني بما ينطوي عليه سلوكه من الغش أثناء الامتحانات أي أنه يجيب على الأسئلة المطروحة وهو يعلم أنه تحصل على الأجوبة بطريقة مخالفة عن طريق الغش. [1]

ويعتبر هذا القصد الناتج من الجاني أثناء الغش في الامتحانات قصد خاص وهدفه من ذلك هو الإجابة على الأسئلة المطروحة أمامه من اجل تحصله على علامات جيدة في تلك المادة الممتحن فيها والنجاح الكلي في ذلك الامتحان.

المطلب الثالث: أنواع جريمة الغش في الامتحانات

تُعد جريمة الغش في الامتحانات من أكثر أنواع الجرائم انتشارًا في البيئة الأكاديمية، حيث يقوم الطلاب بالاحتيال والغش في الامتحانات بهدف الحصول على درجات عالية دون العمل الجاد والمثابرة وينقسم إلـــى ما يلـــي:

الفرع الأول: الغش التقليدي

هو النوع الذي يعتمد على الوسائل القديمة للغش في الامتحانات، إلا أن المشرع الجزائري أهمل هذا الجانب من هذا النوع ولم يضع عقوبات جزائية و إنما اكتفى بالعقوبات التأديبية فقط. [2]

هذه الوسائل استعملت منذ زمن بعيد للغش في الامتحانات، من قبل الطالب الجامعي ولا زالت تستعمل: إلى يومنا هذا، ومن أهم هذه الوسائل نجد:

- استعمال قصاصات ورق صغيرة أو الاستعانة بأوراق مكتوبة من زميل قريب.
- الكتابة على الجدران والنقل منه أو الكتابة على المقعد الذي يجلس عليه.[3]

1- ماهر عبد شويش الدرة ، شرح قانون العقوبات ، القسم الخاص ، ط2، المكتبة القانونية ، بغداد،الصفحة 146.

2- رقية السيد الطيب العباس وعبد الباقي دفع الله أحمد ، مخالفة لوائح الامتحانات وسط طلاب جامعة الخرطوم وعلاقتها ببعض المتغيرات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، صفحة 4.

3حلاسي هاجروعزيزي اميرة ،العوامل النفسية و الاجتماعية لظاهرة الغش في الامتحانات من وجهة نظر الطالب الجامعي ،دراسة ميدانية بجامعة 8 ماي 1945 ،قالمة ،صفحة 33.

- النقل من الكتاب أو الكراس مباشرة.
-الكتابة على ظهر الدفتر الذي يكتب عليه الطالب .
-الكتابة على راحة اليد كتابة الكلمات العربية بأحرف فرنسية
-استعمال الاشارات باليد أو بغيرها
-كتابة الحروف الأولى لبعض الكلمات
-الكتابة على المسطرة أو المقلمة.
-الاستعانة بالمدرس
-الكتابة على ظهر الزميل الذي يجلس أمامه
-الكتابة على القدم و في أنحاء مختلفة من الجسم.
-تبادل بعض الأوراق مع زميل أخر.
-التحدث مع الزميل
-استخدام بعض الإشارات المتفق عليها مع بعض الزملاء[1]

الفرع الثاني: الغش الالكتروني

في كل امتحان تظهر لنا وسائل وأدوات جديدة وحديثة مبتكرة يصعب كشفها، لذلك نجد الطلبة يتنافسون فيما بينهم حول كل ابتكار واختراع للغش الذي يواكب التطور،[2] إلى أن أصبحت طرق الحراسة والمراقبة التقليدية لا تنفع معهم، و من هذا المنطلق سوف نعرض أحدث وأغرب هذه الطرق التي هي في تطور مستمر، حيث اقتحمت تكنولوجيا الاتصال الحديثة وفي مقدمتها الهواتف النقالة ذات الخدمات المتعددة فأصبح يطلق عليها الغش الالكتروني وبدخول المجتمع الجزائري إلى عالم الرقمية وحرية الاتصالات خطى خطوة نوعية نحو الرفاهية، وتحسين مستوى المعيشة لكن ذلك لم يكن ليمر بسلام دون أن تكون آثار ضارة ساهمت في قلب موازين المجتمع الجزائري وطمس مبادئه وتقاليده، إذ لا ينكر أحد التدهور الأخلاقي للمجتمع وذلك بسبب عدم الاستعمال اللائق للتكنولوجيا، وخير دليل على ذلك تسخير الوسائل التقنية و الرقمية للغش في الامتحانات وهذه الأجهزة كالآتي:

1-حلاسي هاجر و عزيزي أميرة ، مرجع سابق.

2- بن صالح أمينة ، ظاهرة الغش في الامتحانات لدى متعلمي سنة رابعة متوسط ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية، علم الاجتماع، جامعة مستغانم الجزائر 2017-2018، صفحة 25

- نظارة طبية للغش: تحتوي على سماعة لاسلكية متناهية الصغر، بلون الجلد وفي منتصفها كاميرا فيديو لا يمكن رؤيتها الا بصعوبة شديدة، تنقل الكاميرا ما يقرؤه الممتحن من ورقة الأسئلة ليراها شخص يكون خارج قاعة الامتحان عبر لابتوب أو هاتف، ثم يلقن هذا الاخير الممتحن عبر السماعة اللاسلكية.

- قصاصات الزوم: التي اكتظت بهم المكتبات لنسخها، لا يتأخرون في الاستنجاد بقطع البلوتوث والكتمان لتلقي الإجابات في غفلة المراقبين إن هم تغافلوا.

- أظافر اصطناعية: تقوم بعض الطالبات بإضافة ورقة صغيرة مكتوب عليها الدرس، يمكن إخفاؤها تحت الأظافر الاصطناعية.

- السماعات اللاسلكية الصغيرة المتناهية في الصغر، يقوم الممتحن بوضع السماعة بلون الجسم في الأذن و يتلقى من خلالها الإجابات من شخص خارج قاعة الامتحان حصل على ورقة الأسئلة من أحد الطلبة الذين خرجوا مبكرا. [1]

- الساعات الذكية: مع ظهور الهواتف الذكية انتشرت ظاهرة تحميل الكتب والمطبوعات بداخل ذاكراتها الالكترونية، ثم الاستعانة بها يوم الامتحان، لينقل الامر بعد ذلك إلى هذه الساعات الذكية والتي تم تزويدها بذاكرة التحميل.

- الهاتف النقال (الموبايل): استعمال جهاز الموبايل وسماعة الأذن يخفيها الطالب في غطاء الرأس أو ملابسه ولا سيما الطالبات اللواتي يرتدين الحجاب. وكثيرا ما نجد هذا النوع من الاساليب و الوسائل في الغش عند تلاميذ الثانوية وينتشر أكثر بين طلبة التعليم الجامعي.

1- عبد الحليم بوقرين، نحو تجريم ظاهرة الغش في الامتحانات بحث منشور بمجلة الواحات للبحوث والدرسات، جامعة غرداية، المجلد 8 ، العدد 02 ، 2015 ص 385-387

الفرع الثالث: الغش الفردي

هو الغش الذي يقوم به التلميذ أو الطالب لوحده دون إشراك الآخرين، كالنقل أو استعمال أوراق على أطراف جسمه أو الكتابة على الطاولة التي يجلس عليها لأداء الامتحان أو الواجب لتحقيق مكاسب مادية أو معنوية تعود عليه بالفائدة كتحقيق نتائج جيدة.[1]

من أساليب الغش الفردي نذكر منها:

استعمال الهاتف النقال وغيره من الأجهزة الصغيرة القابلة لإخفاء صوتها وإغلاق أي منبه بها، وتحويلها إلى وضعية الاهتزاز أو الصامت فيسهل على الطلبة تبادل الأجوبة عن طريقها.

إخفاء أوراق شبيهة بأوراق الاسئلة والتي يتم استبدالها بشكل سريع جدا، أثناء توزيع أوراق الامتحان على الطلبة.

- القصاصات الورقية الصغيرة والكتابة على أطراف الجسم.
- الآلة الحاسبة المبرمجة.

الفرع الرابع: الغش الجماعي

هو مجموعة من السلوكيات الجماعية غير المسموح بها قانونا وتربويا كالتحايل والغش ويتم الغش الجماعي في الامتحان عن طريق تبادل المعلومات والأجوبة بين الطلاب، ويشمل ذلك عدة أنواع من الغش الجماعي، مثل:

-توزيع الأسئلة والأجوبة بين الطلاب: حيث يتفق الطلاب على توزيع الأسئلة والأجوبة بينهم قبل الامتحان، وبالتالي يتم الحصول على درجات أعلى من خلال الاحتيال.

1- أحمد فلوح، أراء الطلبة نحو ظاهرة الغش في الوسط الجامعي، مجلة العلوم النفسية و التربوية ، جامعة غيليزان - الجزائر، 2018 ، صفحة 95.

-التحضير معًا للامتحان: حيث يتفق الطلاب على التحضير معًا للامتحان بطريقة تتيح لهم الحصول على الأجوبة الصحيحة بشكل سهل وبسيط.

-الاعتماد على الخبير الغشاش: حيث يتم التعاون مع خبير غشاش والاعتماد عليه لتوفير الأجوبة الصحيحة أثناء الامتحان.

- تبادل الإشارات مع الزملاء.

- تبادل أوراق الإجابة مع الزميل القريب في الجلوس.

- اشتغال المعلم المكلف بالرقابة بفتح باب المناقشة حول السؤال فيفسح له المجال لزميل آخر بالغش من غير مراقبة و يكثر هذا النوع في القاعات الكبرى التي يقل فيها عدد المراقبين.

تعد جريمة الغش الجماعي ظاهرة خطيرة جدًا، حيث تؤدي إلى تشويه مصداقية الامتحانات والشهادات للمؤسسات التعليمية بشكل عام، وتؤثر على الجودة العلمية والتربوية للتعليم. كما أنها تعتبر جريمة قانونية يتم معاقبة الجناة بموجب القوانين المحلية والدولية. [1]

1- بيزوش وردة وجبار دونية، التربية الأسرية وعلاقتها باستفحال ظاهرة الغش مذكرة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل - الجزائر،2020-2019، صفحة 152

المبحث الثاني: أسباب وأثار جريمة الغش في الامتحانات

الغش في الامتحانات، استخدام الوسائل غير القانونية للحصول على درجات أعلى، ويمكن أن يكون الغش في الامتحانات بأشكال مختلفة مثل الغش الفردي والجماعي والالكتروني، وتعد الأسباب الرئيسية لجريمة الغش في الامتحانات هي الرغبة في الحصول على درجات عالية نتيجة للضغط النفسي وعدم الاستعداد الجيد وعدم فعالية الأساليب التعليمية.

تؤدي جريمة الغش في الامتحانات إلى آثار سلبية عديدة على الفرد والمجتمع، ومن بين هذه الآثار فقدان الثقة بالنفس والإضرار بالسمعة والتأثير على التعليم والتدريب، كما تؤثر على المجتمع بشكل عام.

لذلك، يجب على الطلاب أن يتجنبوا الغش في الامتحانات وأن يعملوا بجد واجتهاد لتحقيق النجاح بطرق شرعية وصحيحة، لذلك سوف نتطرق إلى معرفة أهم الأسباب المؤدية لتفشي هذه الظاهرة وأهم الآثار المترتبة عليها.

المطلب الأول: الأسباب و العوامل المؤدية لارتفاع ظاهرة الغش في الامتحانات

توجد العديد من الأسباب والعوامل المؤدية لارتفاع ظاهرة الغش في الامتحانات وقد تتفاعل هذه العوامل مع بعضها البعض وسنتطرق إلى ذلك بالتفصيل كما يلي:

الفرع الأول: أسباب تفشي جريمة الغش في الامتحانات

الغش سلوك مكتسب وليس فطري أي أن الطالب يتعلمه من البيئة التي يعيش فيها ويمارس نشاطه فيها والدراسات المتعددة التي أجريت في هذا الموضوع تؤكد أن هذه الأسباب ترجع إلى عوامل عائلية وبعضها إلى الطالب نفسه، أي شخصيته وقدراته واتجاهاته، وبعضها الآخر، يرجع إلى عوامل

تربوية وتعليمية داخل المدرسة، مثل طبيعة المنهج المقرر للطالب، والنظام المدرسي السائد وكفاءة المعلم وظروف الاختبارات وهناك أسباب تتعلق بوضع الطالب الاجتماعي والاقتصادي. [1]

ويمكن ذكر أهم الأسباب المؤدية لانتشار هذه الظاهرة إلى ما يلي :

ـ الضغط النفسي والتحمل العقلي: قد يواجه الطلاب ضغوطًا كبيرة للحصول على درجات عالية في الامتحانات، وقد يفضلون استخدام الغش كوسيلة لتخطي هذا الضغط.

ـ قلة الاستعداد الجيد للامتحانات: إذا لم يتمكن الطلاب من الاستعداد الجيد للامتحانات، فإنهم قد يشعرون بالحاجة إلى الغش للحصول على درجات عالية.

ـ توفر وسائل الغش: بعض الطلاب قد يقومون بالغش لأنهم يشعرون بأنه سهل القيام به، ويمكنهم الحصول على المعلومات من مصادر خارجية بسهولة، مثل الهواتف الذكية أو الأجهزة الإلكترونية الأخرى.

ـ قيمة الدرجات والتقييم الدراسي: قد يشعر الطلاب بأنه من الضروري الحصول على درجات عالية للحفاظ على التقييم الدراسي الجيد والحصول على فرص أفضل للتوظيف في المستقبل، وهذا قد يدفع بعض الطلاب إلى استخدام الغش.

ـ عدم الرغبة في الفشل: قد يكون الطلاب يشعرون بالقلق من الفشل وعواقبه، وبالتالي فإن استخدام الغش يعد وسيلة لتجنب الفشل.

بشكل عام، فإن تفشي جريمة الغش في الامتحانات يعود إلى العوامل المذكورة أعلاه، والتي يمكن تخفيفها من خلال تحسين التحضير والتدريب على المواد الدراسية وزيادة الوعي بأهمية الأخلاق الدراسية والأخلاق العامة.

الفرع الثاني: العوامل الدافعة والمشجعة في انتشار ظاهرة جريمة الغش في الامتحانات

أولا: العوامل التي تتعلق بالطالب نفسه

ـ **المستوى الأكاديمي**: يعد المستوى الأكاديمي للطالب أحد العوامل المهمة التي تؤثر على سلوكه في الامتحانات، حيث قد يشعر الطلاب الذين يعانون من صعوبات في الدراسة بالضغط للحصول على درجات جيدة في الامتحانات.

1- بيزوش وردة و جبار دونية، مرجع سابق، ص 142

ـ الاهتمام والتحضير: قد يؤثر الاهتمام والتحضير المناسب للامتحان على سلوك الطالب، فعلى سبيل المثال، الطالب الذي يهتم بالمادة ويتابعها بانتظام ويحضر الدروس بانتظام، يكون عادةً أكثر عزيمة لتحقيق النجاح في الامتحان.

ـ الثقة بالنفس: الطلاب الذين لديهم ثقة بالنفس العالية غالبًا ما يكونون أكثر عرضة للتغلب على التحديات والصعوبات في الامتحانات، ويكونون أقل عرضة للاستسلام أمام الضغوط النفسية.

ـ الصحة النفسية: الطلاب الذين يعانون من مشاكل صحية نفسية مثل القلق أو الاكتئاب قد يكونون أكثر عرضة للاستجابة بشكل غير صحيح للضغوط النفسية المرتبطة بالامتحانات.

ـ الخبرة السابقة في الامتحانات: الطلاب الذين لديهم خبرة سابقة في الامتحانات قد يكونون أكثر عرضة للاستجابة بشكل صحيح للضغوط المرتبطة بالامتحانات ويعرفون كيفية التعامل مع الصعوبات التي قد يواجهونها في الامتحانات.

بشكل عام، فإن تحسين العوامل المذكورة أعلاه يمكن أن يؤدي إلى تحسين سلوك الطالب في الامتحانات.[1]

ثانيا: العوامل التي تتعلق بالأسرة

تؤثر العوامل الأسرية بشكل كبير على سلوك الطلاب في الامتحانات، ومن أهم هذه العوامل:

ـ دعم الأسرة: يعد دعم الأسرة وتشجيعها للطالب على الدراسة والاستعداد للامتحانات أحد العوامل المهمة في نجاح الطالب في الامتحانات، ويمكن لذلك الدعم أن يشمل العديد من الأشياء مثل توفير بيئة مناسبة للدراسة وتوفير الدعم النفسي والمعنوي.[2]

1- فوزية لحمر وسام ، علاقة القيم الأخلاقية بظاهرة الغش في الامتحانات لدى الطالب الجامعي ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، قسم علم الاجتماع ، جامعة محمد الصديق بن يحيى ، جيجل - الجزائر ، 2016-2017، صفحة 26

2- بوزيرة حليمة اتجاهات التلاميذ التعليم الثانوي نحو الغش في الامتحانات، مذكرة لنيل شهادة الماستر في تكنولوجيا التربية كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم العلوم الاجتماعية، جامعة مولاي طاهر سعيدة الجزائر ، 2016_2017 صفحة 50

ـ نموذج الأسرة: يمكن لنموذج الأسرة أن يؤثر على سلوك الطالب في الامتحانات، فعلى سبيل المثال، إذا كانت الأسرة تولي أهمية كبيرة للتعليم وتشجع الطلاب على الدراسة والاستعداد للامتحانات، فمن المرجح أن يكون الطالب متحمسًا للحصول على النجاح في الامتحانات.

ـ البيئة المنزلية: يمكن للبيئة المنزلية أن تؤثر على سلوك الطالب في الامتحانات، فعلى سبيل المثال، إذا كان هناك ضوضاء وانشغالات في البيت، فمن الممكن أن يؤثر ذلك على قدرة الطالب على التركيز والاستعداد للامتحانات.

- الاستقرار العائلي: الاستقرار العائلي يعد عاملاً مهمًا في نجاح الطالب في الامتحانات، فإذا كانت هناك مشاكل عائلية أو صعوبات تؤثر على حياة الطالب، فمن المحتمل أن يتأثر سلوكه في الامتحانات.

- التعليم والثقافة: يمكن للتعليم والثقافة في الأسرة أن يؤثرا على سلوك الطالب في الامتحانات، فإذا كانت الأسرة تشجع على التعليم والثقافة وتوفر الدعم اللازم لذلك. [1]

ثالثا: العوامل التربوية (النظام التعليمي)

تؤثر العوامل التربوية بشكل كبير على سلوك الطلاب في الامتحانات، ومن أهم هذه العوامل:

ـ **النظام التعليمي**: يعد النظام التعليمي أحد العوامل المؤثرة في سلوك الطلاب في الامتحانات، فإذا كان النظام التعليمي يركز على التحفيز والتشجيع وتطوير مهارات الطلاب في الدراسة والامتحانات، فمن المرجح أن يكون لهذا تأثير إيجابي على نتائج الامتحانات.[2]

ـ **الأساليب التعليمية**: يمكن للأساليب التعليمية المستخدمة في المدرسة أن تؤثر على سلوك الطلاب في الامتحانات، فإذا كانت الأساليب التعليمية تشجع الطلاب على المشاركة والتفاعل وتوفر الفرصة لهم للتعلم بشكل فعال، فمن المرجح أن يكون لذلك تأثير إيجابي على نتائج الامتحانات.

ـ **الأهداف التعليمية**: يمكن للأهداف التعليمية المحددة في المدرسة أن تؤثر على سلوك الطلاب في الامتحانات، فإذا كانت الأهداف التعليمية تركز على تحقيق النجاح والتفوق في الامتحانات، فمن المحتمل أن يكون لذلك تأثير إيجابي على نتائج الامتحانات.

1- حسون فاضل ،وآخرون، أثر المعاملة الوالدية في ظاهرة الغش الدراسي والدافع للإنجاز على طلبة الجامعة في ليبيا ، مجلة جامعة كربلاء العلمية المجلد 5، العدد 4، 2010 ، صفحة 4.

2- حطراف نورالدين، أسباب الغش في الوسط المدرسي من وجهة نظر التلاميذ طالب دكتوراه (علوم)، جامعة.وهران الجزائر ، صفحة 142.

- **التقييم والتصحيح**: يمكن للتقييم والتصحيح المستخدمين في المدرسة أن يؤثرا على سلوك الطلاب في الامتحانات، فإذا كان التقييم والتصحيح عادلين ومتساوين بين الطلاب، فمن المرجح أن يشعر الطلاب بالثقة والرضا عن النظام التعليمي، وبالتالي قد يكون لذلك تأثير إيجابي على نتائج الامتحانات.

رابعا :عوامل متعلقة بالمجتمع

إذا كانت نظرة المجتمع إلى الشهادات العلمية ودرجات التعليم مقدمة على حساب التعليم الفعال والحقيقي هنا يصبح الحصول على الشهادة العلمية ضرورة اجتماعية مرتبطة بقيمة الفرد في المجتمع ودوره فيه، وهو ما يسبب ضغطا على الفرد الذي يلجأ إلى ارتكاب سلوك الغش حتى يحقق الضرورة الاجتماعية، ومن بين أهم الأسباب نذكر:

- **ضعف الضبط الاجتماعي**: وهي الرقابة الاجتماعية والتدابير التي يجب اتخاذها، ويعد الضبط الاجتماعي احد الوظائف العلمية التربوية.
- **الفساد السياسي والإداري**: ومن مظاهره استغلال النفوذ وأخذ الرشوة وتزوير النتائج من طرف رؤساء اللجان الذين هم مدرسين وبالتالي لن يكون غريبا أن يستعمل الطلاب الغش.

المطلب الثاني: الآثار المترتبة من جريمة الغش في الامتحانات

لجريمة الغش في الامتحانات آثار سلبية على مستوى الفرد والمجتمع، وهو ما سنتطرق إليه في هذا المطلب.

الفرع الأول: الآثار السلبية على الفرد

تنعكس الآثار السلبية لهذه الظاهرة على المستقبل الدراسي للفرد المتعلم، فكلما زاد غش الطالب قل دافع النجاح خلال مساره الدراسي ورغب عن التعلم وقلل من قيمة الشهادة، وقد يرتكب الطالب الغشاش عدة جرائم إضافية لجريمة الغش بما في ذلك السرقة والخداع والكذب وأعظمهم الاستخفاف بالله تعالى وترك الصدق والتوكل عليه.

ومن بين أهم الآثار السلبية على الفرد ما يلي:

ـ **فقدان الثقة بالنفس**: يشعر الفرد بالذنب والخجل وفقدان الثقة بنفسه بعد ارتكاب جريمة الغش في الامتحانات، وهذا يؤثر سلبًا على تحقيق النجاح في المستقبل.

ـ **الإحباط والقلق**: يمكن أن يؤدي اكتشاف الغش في الامتحان إلى الإحباط والقلق لدى الفرد، وقد يؤدي ذلك إلى تراجع النجاح في المستقبل.

ـ **فقدان الفرص الوظيفية**: يمكن أن يؤدي اكتشاف جريمة الغش في الامتحانات إلى فقدان الفرص الوظيفية للفرد في المستقبل، حيث يمكن لأصحاب العمل أن يرفضوا توظيف الأشخاص الذين يثبت غشهم في الامتحانات.

ـ **العواقب القانونية**: يعتبر الغش في الامتحانات جريمة قانونية في بعض البلدان، وقد يتعرض الفرد لعقوبات قانونية، مثل الغرامات أو السجن، في حالة ارتكابه لهذه الجريمة.

ـ **فقدان الثقة بالآخرين**: قد يفقد الفرد الثقة بالآخرين بسبب تجربته السلبية في جريمة الغش في الامتحانات.[1]

- الغش يؤدي إلى قتل روح المنافسة بين الطلاب.

الغش يعطي صورة مزيفة للنتائج تنتهي بتخرج أفراد ناقصي الكفاءة.

- نتائج الغش تمتد إلى ما بعد الدراسة فالموظف معتاد الغش أثناء تعليمه يمارس الكسب غير المشروع والتزوير في الأوراق و قد يستحل الرشوة.

-استحالة قدرة الغشاش على التقدم إلى الوظائف العليا التي تتطلب التحصيل العلمي المتميز والكفاءة المهنية اللازمة.

وكل هذه الأسباب التي تم ذكرها تؤدي إلى ضعف القدرة على قيادة المجتمع.

1- إيمان عبد الرحمان المشموم المرجع نفسه .

الفرع الثاني: الآثار السلبية على المجتمع والأمة

تسبب جريمة الغش في الامتحانات آثار سلبية على المجتمع والأمة بشكل عام، ومن أبرز هذه الآثار:

ـ ضعف المؤسسات التعليمية: يؤدي الغش في الامتحانات إلى تقليل جودة التعليم وضعف المؤسسات التعليمية، مما يؤثر على تأهيل الشباب وإعدادهم لمواجهة تحديات الحياة.

ـ فقدان الثقة بالمؤسسات والأجهزة الرسمية: تؤدي جريمة الغش في الامتحانات إلى فقدان الثقة في المؤسسات والأجهزة الرسمية، حيث يعتبر النظام التعليمي جزءًا من الأجهزة الرسمية التي يجب أن تكون موثوقة وعادلة.

ـ تقليل المنافسة الصحيحة: يؤدي الغش في الامتحانات إلى تقليل المنافسة الصحيحة وعرقلة تقدم الأفراد الذين يعملون بجد، مما يؤثر على الابتكار والتقدم في المجتمع.

ـ التدني في مستوى الجودة العامة للتعليم: يؤدي الغش في الامتحانات إلى تدني مستوى الجودة العامة للتعليم وعدم استيعاب الطلاب للمادة الدراسية بشكل كامل، مما يؤثر سلبًا على المنافسة العلمية والاقتصادية للأمة.

ـ تأثير على الأخلاق والقيم الاجتماعية: يؤدي الغش في الامتحانات إلى التأثير على الأخلاق والقيم الاجتماعية للأفراد والمجتمع بشكل عام، حيث يتم إشاعة ثقافة الغش والخداع وعدم الأمانة والشفافية في المجتمع.[1]

الفرع الثالث: الآثار السلبية على التربية والتعليم

تتجلى خطورة جريمة الغش في الامتحانات من الناحية التعليمية والتربوية بالنقاط التالية:

- الغش يؤثر سلبًا على العملية التعليمية، ويسبب تراجعًا في النتائج الدراسية وزيادة التأخر الدراسي.
- يتسبب انتشار الغش في الامتحانات في تشويه الصورة الحقيقية للتقويم التربوي ونتائجه.
- الغش يعرقل تحقيق الأهداف التربوية التي يسعى المجتمع لتحقيقها.

1- حفيظ غياط، ظاهرة الغش في الامتحان نحو المقاربة الشرعية التربوية مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية ، المجلد 4 ، العدد 2، قسم العلوم الإسلامية جامعة غرداية الجزائر، 2020، صفحة61.

- يؤدي الغش إلى تجميد التطور وهدر ضمير الأجيال القادمة.
- سلوك الغش والتغاضي عنه يعد أكبر خدعة ترتكب بحق المجتمع، حيث يمكن للطالب الغاش في كلية الطب أن يكون طبيبًا غير أمين أو لطالب يغش في كلية الحقوق أن يصبح قاضيًا مرتشيًا أو لصيدلي يبيع الأدوية المزورة.
- يزيد انتشار الغش من التهاون الأخلاقي والتهرب من المسؤولية في المجتمع .
- استخدام الرشوة يؤدي إلى انتهاك حقوق الناس وتردي منظومة القيم التربوية في المجتمع.
- انتشار الغش يؤدي إلى تدهور الوضع الاقتصادي في البلاد وضياع فرص النمو الاقتصادي.
- يسبب انتشار الغش في تفشي الأمراض والأوبئة وتدهور جودة الخدمات الصحية والاجتماعية.

- يزيد الغش من الجهل وقلة العلم في المجتمع[1].

الفرع الثالث: الآثار السلبية على التربية والتعليم

تتجلى خطورة جريمة الغش في الامتحانات من الناحية التعليمية والتربوية في النقاط التالية:

- يساهم الغش في استمرار الضعف الدراسي من سنة إلى أخرى وزيادة التأخر الدراسي.
- يؤدي تفشي الغش في الامتحانات إلى تشويه الصورة الحقيقية لنتائج التقويم التربوي وعدم تحقيق الأهداف التربوية المرجوة.
- يؤدي الغش إلى تفاقم ظاهرة المستوى الدراسي وتكرسي الرداءة والسلبية في العمل التربوي ويفسد علاقة الثقة الموجودة بين الأستاذ والطالب.
- يسبب الغش ضعفاً في نسب النجاح وارتفاعاً في نسب التسرب المدرسي، مما يشكل عبئاً ثقيلاً على المنظومة التربوية من خلال كثافة الأفواج التربوية بسبب ارتفاع نسب الإعادة.
- يؤدي الغش إلى فقدان السمعة الطبية والمصداقية الجزائرية كما هو الحال حالياً.
- الغش يؤثر على النظام التربوي والتعليمي ويشكل خطرا محلياً وعلى المستوى الدولي.[2]

1- الزراد فيصل محمد خير ظاهرة الغش في الاختبارات الأكاديمية لدى طلبة المدارس والجامعات.التشخيص وأساليب الوقاية والعلاج الرياض دار المريخ للنشر والتوزيع، 2002 ، صفحة 45.

2- العمايرة محمد حسن المشكلات السلوكية التعلمية الأكاديمية مظاهرها أسبابها وعلاجها, طبعة 2 عمان دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ،2007 ، ص 167 بوزيرة حليمة ، المرجع نفسه، صفحة 56.

خلاصـــــة الفصل:

من خلال دراستنا لما سبق ذُكره في هذا الفصل، يظهر أن جريمة الغش في الامتحانات تُعد من أخطر الجرائم العمدية التي يرتكبها الطالب أو التلميذ، حيث تتسبب في اضطراب الأمن العام وتُؤثر على الثقة بين المواطن والمؤسسات ،وقد دفع ذلك المشرع الجزائري إلى وضع مواد ونصوص قانونية لمعاقبة هذا السلوك الإجرام، وتعتبر جريمة الغش في الامتحانات نوعًا من التحايل والخداع والسرقة التي يقوم بها الطالب أو التلميذ للوصول إلى النجاح أو الحصول على شهادات عليا مزيفة، وهو ما يتنافى مع القانون والشريعة الإسلامية والعرف، كما أنه يُؤثر على مصداقية التعليم الجزائري.

لجريمة الغش في الامتحانات أسباب وعوامل تتعلق بالظروف الشخصية والأسرية التربوية والاجتماعية، وتتباين عبر مراحل حياة الفرد من المرحلة الابتدائية إلى المستوى الجامعي، يستخدم الطلاب والتلاميذ عدة أساليب وتقنيات للغش تساعدهم على إنجاح جريمتهم، وتشمل أساليب تقليدية وأخرى حديثة، وعلى الرغم من أن المشرع الجزائري قد أهمل الأساليب التقليدية، إلا أن الأساليب الحديثة تم تضمينها في المادة **253 مكرر 6** إلى المادة **253 مكرر 12**، وقد قرر عقوبات تجرم هذه الأساليب نظرًا لانتشارها الواسع بين الطلاب والتلاميذ وسهولة استخدامها خلال الامتحانات، وهو ما سنتطرق إليه في الفصل الثاني من دراستنا.

الفصل الثاني :فعالية التجريم في حماية نزاهة الامتحانات في اطار قانون06/20

يعتبر الغش في الامتحانات من أخطر الجرائم العمدية، إذ يسبب تراجع في المنظومة التعليمية التربوية والثقافية، وهذا ما يترتب عليه خطرٌ على الدولة، وتأخيرٌ في تقدم الأمة ورقيها، فتقدم الأمم يكمن بالعلم، فإذا كان شباب الأمة يتحصل على الشهادات العلمية عن طريق الغش، فهذا يؤدي إلى نقص في كفاءتهم في مختلف المجالات العلمية، مما يؤدي إلى إهدار الطاقات والموارد المادية والبشرية وزيادة الأعباء والمشاكل الاجتماعية، و هذا يؤدي إلى تجميد التطور مع إهدار ضمير أجيال المستقبل.

تعد ظاهرة الغش في الامتحانات والمسابقات من اخطر التحديات التي تواجه المؤسسات التعليمية ونظام التوظيف في الجزائر، كونها تؤدي إلى المساس بنزاهتها ومصداقيتها، الأمر الذي يؤدي لا محال إلى فشل النظام التعليمي والمساس بمبدأي المساواة والجدارة بين المترشحين في تقلد الوظائف، وفي سبيل حماية نزاهة الامتحانات والمسابقات بادر المشرع الجزائري إلى تعديل قانون العقوبات وذلك بموجب القانون رقم **20-06** الذي أدرج من خلاله نصوص تجرم الاعتداءات الماسة بنزاهة الامتحانات والمسابقات، وذلك للحد من الغش والقضاء على كافة أشكاله، حيث وضح هذا القانون صور للجرائم الواقعة على نزاهة الامتحانات والمسابقات، والتي تتنوع وتتخذ إما صور تسريب أو نشر مواضيع أو أجوبة الامتحانات أو المسابقات وانتحال صفة غير المترشح، فضلا على بيان المصالح محل الحماية الجزائية التي حصرها المشرع في الامتحانات النهائية والمسابقات المهنية والعلمية، وبيان النهج الذي تبعه المشرع في سبيل العقاب على هذه السلوكات الإجرامية، حيث انتهج سياسة التدرج في شدة العقوبة بحسب الخطورة الإجرامية للفعل الذي أتاه الجاني والوسيلة التي استعملها والنتيجة التي ترتبت على سلوكه المجرم.

وفي هذا السياق، سنتطرق من خلال هذا الفصل إلى الحماية الجزائية للجرائم التي تقع أثناء الامتحانات، حيث نتناول في هذا الفصل مبحثين، الأول يتعلق بصور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات والثاني يتعلق بأنواع الجرائم التي تقع في المراكز الأخرى وتؤدي إلى جرائم الغش.

المبحث الأول: صور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات

تُعَدّ ظاهرة تَسْرِيب ونشر مواضيع الامتحانات وأجوبتها من الظواهر الشائعة والمتكرّرة، التي تَحدُث قَبْلَ أو أثْنَاءَ إجراء الامتحانات، وعلى الرغم من اتخاذ التدابير الاحترازية لِمَنْعِ حدوثها، إلّا أنها لَمْ تَفِ بِالْغرض، مما دفع بالمشرع الجزائري إلى تجريم هذه السلوكيات الغير أخلاقية، ووضع موادٍ قانونية عقابية مشدّدة، وذلك لِلْحِفَاظِ على مَصْدَاقِيَّتِهَا وتَحْقِيقِ ميزان العدالة بَيْنَ المترشحين.

وهذا ما سنتطرق إليه في مبحثنا هذا والمتعلق بصور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات.

المطلب الأول: نشر أو تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات والمسابقات

تعتبر ظاهرة تسريب ونشر مواضيع الامتحانات وأجوبتها من الظواهر الشائعة والمتكررة، حيث يتم تداولها قبل أو أثناء اجتياز الامتحانات ، وعلى الرغم من اتخاذ التدابير الاحترازية لمنع حدوثها، إلا أنها لم تفي بالغرض، مما دفع بالمشرع الجزائري إلى تجريم هذه السلوكيات الغير أخلاقية الماسة بنزاهة الامتحان، وذلك بوضع مواد قانونية عقابية مشددة، للحفاظ على مصداقيتها وتحقيق العدالة بين المترشحين.

الفرع الأول: نشر مواضيع أو أجوبة الامتحان

يتمثل نشر مواضيع الامتحانات أو أجوبتها (أي بث محتواها قبل أو أثناء إجرائها)، من خلال تمكين عدد غير محدود من المرشحين من التعرف عليها والاطلاع على محتواها في الممارسة العملية، ويكمن تحقيق النشر من خلال الأجهزة السمعية والبصرية مثل: التلفاز، الفيديو، قارئات القرص الصلب أو الصوت، وهو الراديو بشكل أساسي ،أو على مواقع التواصل الاجتماعي **Twitter**، **Telegram** ، **WhatsAppFace book** والتي تعتبر من أبرز وسائل نشر مواضيع الامتحانات والمسابقات حيث تسمح هذه المواقع بعرض وتقديم المعلومات على شكل نصوص قراءة وصور بصرية

مع إمكانية بثها وإرسالها للآخرين عبر الإنترنت في فترة زمنية. [1]

كما يمكن نشر مواضيع الامتحان أو إجاباتها من خلال الكلام كما في حالة معرفة أحد من هم على وشك اجتياز الامتحان أو المنافسة حول مواضيعه أو أسئلته ونقلها شفوياً إلى باقي المرشحين، كما يتم النشر عن طريق طباعة أسئلة الامتحان وإجاباتها أي عمل نسخ منها وتسريبها من قبل المشرفين عليها أو المكلفين بطباعتها أو أي شخص ملزم بالحفاظ على سرية المواضيع والأجوبة.

أو يتم نشرها باستخدام الهاتف المحمول عبر الرسائل القصيرة أو رسائل الوسائط المتعددة أو باستخدام البلوتوث، وذلك من خلال تلقي الإجابات مع الأشخاص الذين تم التنسيق معهم مسبقًا، أو يقوم شخص ما بالنشر عن طريق الإفصاح عن أسئلة الامتحان، وهو ما يتم تحقيقه بالإفصاح اللفظي الذي يحدث من خلال الكشف عن الأسئلة ونقلها للآخرين بشكل مباشر أو غير مباشر، فيحدث الإفصاح عن طريق الفعل الذي يأتي به الشخص مما يؤدي إلى الكشف عن الأسئلة والإعلان عنها أو جزء منها للطالب، بصرف النظر عن نيته سواء أكانت مقصودة أو غير مقصودة، وبعد ذلك يتحقق الإفشاء الممنوع سواء كان فعليا أو لفظيا، يؤدي إلى كشف الأسئلة حتى لو كان مقصورًا على الإشارة أو التلميح مادام نقل الأسرار من التستر إلى الدعاية أو من الغموض والغموض إلى البيان والتركيز. [2]

الفرع الثالث: تسريب المواضيع أو الأجوبة

التعريف الواسع لتسريب مواضيع أو أجوبة الامتحان، هو إظهار الأسئلة أو الأجوبة أو جزء منها لأي شخص غير مصرح له برؤيتها قبل إجراء الامتحان حسب النصوص المنظمة لها. بمعنى آخر، يُحظر إفشاء المعلومات قبل إصدارها رسميًا أو إفشاؤها دون إذن بمعلومات سرية، غالبًا ما يقوم المدعى عليهم بعملية التسريب وهم يعلمون أنه غير مسموح لهم بذلك وليسوا مخولين رسميًا بالكشف عنه للجمهور. [3]

1- ديانا رزق، المسؤولية الجزائية عن جرائم الإعلام دراسة مقارنة ، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت - لبنان 2013 ، صفحة15.

2- وليد مرزة المخزومي، كتمان الأسرار الوظيفية وحرمة إفشائها في القانون العراقي (دراسة مقارنة) بحث منشور في مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد العدد الأول، 2012، صفحة 163.

3- عودة يوسف سلمان و مصدق عادل طالب الجرائم المتعلقة بالأسئلة والنتائج الامتحانية في التشريع الجزائري العراقي، مجلة كلية الرافدين الجامعة للعلوم كلية الرافدين الجامعة، العدد 40 ، 2017 ، صفحة 96.

كما يعرف بأنه:

تسريب المواضيع أو الأجوبة في الاختبارات والمسابقات الرسمية يعني عدم الحفاظ على سرية أسئلة الامتحان وتمريرها إلى بعض الطلاب بشكل غير قانوني قبل الامتحان للاطلاع على محتواهـــــــا أو مجموعة من الأفراد وما لا يتلاءم أو يتناسب مع الرسالة التربوية. [1]

يختلف سلوك التسريب عن النشر في أن الأول يتميز بالسرية، كأن يقوم الأستاذ أو أحد أعضاء لجنة الامتحان بالتسريب سراً للمرشح سؤال كان الامتحان أو إجاباته، بينما يتم النشر بإظهار الموضوع أو إفشاءه أو ادعاءه أو الإجابة على جمهور المرشحين، حيث أنه يفترض بطبيعته العامة، كأن الأستاذ يتظاهر بالسؤال قبل الامتحان من خلال صفحته على **Facebook** أو يملي الإجابة على جمهور المرشحين أثناء الامتحان، لذا فإن معيار التمييز بين السلوكيين هو سلوك التسريب الذي يتسم بالسرية بينما يعتبر سلوك النشر العلني.

فجريمة نشر وتسريب الموضوعات والأجوبة على الامتحانات والمسابقات، من الجرائم المادية التي تسبب ضرراً مادياً يؤثر على نزاهة الامتحان أو عملية المنافسة ويفقدها المصداقية ومبدأ المساواة بين المرشحين، في حال انتشار وتكاثر أسئلة الامتحان أو إجاباتها، وقد أوضح المشرع صراحة في المادة **253** مكرر **9** من قانون العقوبات الجزائري أن هذه الجريمة مادية بالنص على التجريم. [2]

الفرع الثاني: انتحال صفة المترشح

يعد انتحال صفة المترشح في الامتحان، جريمة يرتكبها شخص يدّعي أنه مترشح لامتحان ما دون أن يكون كذلك، بهدف الحصول على معلومات أو تسهيلات تساعده على النجاح في الامتحان، تعد هذه الجريمة احتيالاً وتزويراً، وتعاقب عليها القوانين في معظم البلدان[3].

1- محمد إبراهيم البهادلي وآخرون، دراسة تشخيصية للفساد الإداري في وزارة التربية) تسريب الأسئلة الامتحانية والتلاعب بالدرجات ، بحث منشور في مجلة دراسات تربوية وزارة التربية والتعليم، المجلد 5 ، العدد 17 ، 2012، صفحة 77.

2- جبران مسعود الرائد معجم لغوي وعصري الطبعة السابعة، دار العلم للملايين، بيروت، 1992،صفحة 805

3- سلمان ناصر الدين، انتحال شخصية في الفقه الإسلامي ماجيستر الفقه المقارن، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإسلامية بغزة - فلسطين 2018، صفحة 10.

ويؤدي هذا الأخير إلى تشويه صورة المؤسسة التعليمية وإفساد النزاهة والشفافية، بالإضافة إلى تحقيق نتائج غير عادلة للطلبة وتقليل قيمة الشهادات الأكاديمية.

فيمكن أن يكون الانتحال لصفة المترشح عملية احتيال يقوم بها شخص ما لتسجيل نفسه في الامتحان تحت اسم شخص آخر، بهدف الحصول على شهادة أو شهادة دراسية أو فرصة عمل.

ويتم معاقبة مرتكب هذه الجريمة بالغرامة والسجن في بعض الأحيان، حسب تشريعات البلدان، وتعتبر من الجرائم الجدية التي تؤثر على مصداقية نظام التعليم والتقييم في المجتمع.[1]

كما يعرف بأنه:

انتحال شخصية مرشح يعني إجراء الامتحان أو المنافسة من قبل شخص آخر غير المرشح المعني مثل:
المقلد الذي يجلس في مكان المرشح القريب منه بالتشابه أو مثل التوائم الجالسة في مكان الآخر لاجتياز الفحص أو المسابقة.

يمكن أيضًا أن يتم انتحال الشخصية، كشكل من أشكال الغش في مجال الاختبارات بمساعدة المشرفين على الامتحانات عن طريق استبدال المرشح بمقلد آخر أو عن طريق التساهل وتخفيف الظروف على الرغم من معرفتهم أن المنتحل قد حل محل الحقيقي كمُرَشَّح.

وغالبا ما ترتبط السرقة الأدبية بجريمة التزوير وهي جريمة تزوير المستندات، أي تغيير الحقيقة بقصد الاحتيال بأي من الطرق المحددة من قبل النظام في طابع أو علامة أو مستند يمكن أن يثبت حقيقة أو حقيقة ذات آثار قانونية. [2] طالما أن المرشح الذي ينوي انتحال شخصية شخص آخر يضطر لاجتياز الامتحان أو التنافس بوثائق مزورة أي تقديمه لبطاقة أو شهادة مخالفة للحقيقة تساهم في إثبات حقها أو صحتها، مثل تقديم بطاقة هوية وطنية مزورة أو تحريف الحقيقة في عقد المسابقة من خلال وضع

1- أنظر للمادة 288 من قانون العقوبات الجزائري، المصدر نفسه، صفحة 106.

2- جمال إبراهيم الحيدري، شرح أحكام القسم الخاص من قانون العقوبات، مكتبة السنهوري، بغداد، 2009،صفحة 253

صورتها في مكان الصورة الحقيقية للمرشح ، وكذلك عن طريق تزوير توقيع المرشح بالتظاهر بأنه شخص آخر في تقرير الاختبار أو المنافسة. [1]

ومن خلال استقرائنا لنص المادة 253 مكرر06 من قانون العقوبات نلاحظ أن المشرع أغفل الحديث عن صورة في غاية الأهمية ألا و هي الغش الامتحاني في صورته البسيطة (التقليدية) المتمثلة في ممارسة المترشح لأي شكل من أشكال التحايل والخداع والممارسات غير المشروعة للغش في المقياس الذي هو بصدد الامتحان فيه للحصول على إحدى الشهادات العلمية أو تحصيل منصب مهني ومن المعلوم أن الغش الإمتحاني قد يتخذ أحد الأسلوبين، الأول التقليدي غير مشار إليه صراحة في المادة 253 مكرر 06 من قانون العقوبات ومن أمثلته استخدام قصاصة ورقية التي يستخرجها المترشح عند انشغال المراقبين ، أو الكتابة على جدران قاعة الامتحان أو الجسم أو كراسي الامتحان أو على الأدوات الهندسية أو النقل من محاضرات المقياس أو تبادل أوراق الإجابة مع طالب أخر، أو تبادل المعلومات شفويا بين المترشحين داخل فضاء الامتحان، واستراق النظر إلى ورقة إجابة مترشح يجاوره أو يجلس قبله و نسخ إجابة السؤال منه. [2]

أما الأسلوب الثاني فيعرف بالغش الالكتروني المشمول بالتجريم صراحة، ويتضمن هذا النوع استخدام أساليب وتقنيات جديدة تمتاز بصغر حجمها وصعوبة اكتشافها، كسماعات البلوتوث صغيرة الحجم و الهواتف الذكية و أجهزة الإرسال الدقيقة التي توضع تحت الملابس أو خلف الأذن، و الساعات أو السماعات الالكترونية إلى غير ذلك من الوسائل الحديثة، فجميعها يتيح الحصول على الإجابة عن طريق تسريبها له.[3]

وإهمال المشرع النص على الغش الإمتحاني كصورة من صور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات أو المسابقات باستخدام الأساليب التقليدية على غرار استعمال قصاصة الكتابة على راحة

1- منصور عبد الله الراجحي، جريمة التزوير (دراسة نظرية وتحليلية لنظام المملكة العربية السعودية)، التطبيق والنقد لأحكام عشر قضايا عشوائية من قضايا تزوير المحررات العرفية الصادرة من الدوائر الجزائية بديوان المظالم بالرياض ما بين عام 1412/ 1417، الرياض، 1999، صفحة 12.

2- ويزة شريكي، مرجع سابق،

3- فضيلة عرفات محمد السبعاوي ،ظاهرة الغش في الامتحانات المدرسة لدى طلبة المرحلة الاعدادية ،مجلة التربية و العلم ،جامعة الموصل ،المجلد 14،العدد 03، 2007 ،صفحة27.

اليد يغلق الباب أمام القضاء الجزائي للتصدي لهذه السلوكات، لأن المشرع أشار صراحة إلى سلوك النشر والتسريب وانتحال صفة المترشح دون سواهم من السلوكات منتهجا في ذلك نهج المشرع المصري الذي لم يجرم هذه الأفعال وبالتالي فان الجزاءات التي تفرض في هذه الحالة تكتسي طابعا تأديبيا تفرضه لجان التأديب وغالبا ما يتجسد في صورة الإقصاء من اجتياز الامتحان أو المسابقة لمدة زمنية معينة.[1]

المطلب الثاني: محل جريمة الاعتداء على نزاهة الامتحانات

محل جريمة الاعتداء على نزاهة الامتحانات هو أي مكان يتم فيه إجراء الامتحان، سواء كان ذلك في مدرسة أو جامعة أو مركز أو أي مكان آخر يتم فيه تنظيم الامتحانات.

تشمل هذه الجريمة جميع الأعمال التي تهدف إلى التلاعب بنتائج الامتحانات أو المسابقات، ومن ذلك تزوير الأوراق والمستندات والاستعانة بوسائل الغش والاحتيال والتلاعب بالأسئلة والإجابات.

تعتبر هذه الجريمة جريمة جدية، تؤثر على مصداقية ونزاهة المنظومة التعليمية والتقييمية، وتؤثر أيضاً على النظام العام في المجتمع، ويتم معاقبة مرتكب هذه الجريمة بالغرامة والسجن في بعض الأحيان، حسب تشريعات البلدان وهذا ما جاء في المادة **253** مكرر **6**.

الفرع الأول: وقوع الاعتداء على الامتحانات النهائية

تقع هذه الاعتداءات في نهاية المرحلة الابتدائية وشهادة التعليم المتوسط وشهادة البكالوريا باستثناء الامتحانات الأخرى، مما يعني أن الامتحانات الثلاثية التي تتم على مستوى المدارس والكماليات والثانويات التابعة لوزارة التعليم العالي و البحث العلمي غير مشمولة بالحماية الجزائية حيث لا يتعرض للعقاب كل من سرب أو أفشى أو أذاع أو تداول أسئلة هذه الامتحانات أو أجوبتها وإنما يخضع للجزاءات التأديبية التي تفرضها المجالس التأديبية لهذه الهيئات العلمية، وهي مشمولة بالحماية الجنائية فأي شخص يفشي أو ينشر أو يوزع الأسئلة أو الإجابات على هذه الامتحانات، يكون عرضة لعقوبات تأديبية صادرة عن المجالس التأديبية لهذه الهيئات الأكاديمية.

1- عبد الحليم بوقرين، مرجع سابق ص 388-389

فهذه المصلحة الجديرة بالحماية، تتعرض للهجوم من خلال تسريب أوراق الامتحانات وإجاباتها المتعلقة بالمواد أو المعايير العلمية التي تم جدولتها لامتحان المرشحين، حيث أنها تهدف إلى تقييم مدى مستوى التدريس الخاصة بالطالب، كما أنها تحدد قدراته على التعبير عن العلاقة بين الحقائق وفهمها بالشكل الصحيح، وتفكيره حول الأسباب والنتائج وتطبيق ما تعلمه في المواقف الجديدة، حيث يتم إعداد مواضيع هذه الاختبارات وفقًا لأساسيات ومعايير خاصة موضوعية ومبررة بالأهداف التربوية.

وحسب تصور المشرع فإنه يجرم الامتحانات شهادة التعليم المتوسط و شهادة البكالوريا .

وتكمن العلة من تجريم فعل تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات والمسابقات على حد سواء، كون أن تسريب الأجوبة دون تسريب أو نشر المواضيع يمكن أن يستنبط منه السؤال متى ما كانت الأجوبة المسربة تدل دلالة قطعية لا تدع مجالا للشك على الأسئلة المتصلة بها، وبالتالي فان تجريم تسريب الأجوبة يحقق نفس الغاية من تجريم مواضيعها.

الفرع الثاني: وقوع اعتداء على المسابقات

يقصد بالمسابقة اختيار المترشحين عن طريق إجراء اختبارات تنافسية لهم لانتقاء أفضلهم من حيث الصلاحية، لشغل منصب علمي أو مهني معين، وبالتالي فان المسابقة تعد وسيلة لتجسيد المبادئ الأساسية للالتحاق بالمناصب العلمية أو الوظيفية على أساس مبدأي الكفاءة والجدارة، إذ من منطلق الفروق الكبيرة بين الأفراد من حيث استعداداتهم وقدراتهم، فان الصلاحية لتولي المناص العلمية والمهنية تختلف من مترشح لأخر، وهو ما يستدعي الأخذ بأسلوب المسابقة للكشف عن تلك الكفاءات والاستفادة من خدمتها، ذلك أن الاختيار غير السليم قد يؤدي إلى تكريس الرداءة في المجال العلمي والمهني.

يعتبر الاعتداء على المسابقات في القانون الجزائري جريمة يعاقب عليها القانون، وتنص المادة 259 من قانون العقوبات الجزائري على أنه: "يعاقب بالحبس من سنة إلى 3 [1]سنوات كل شخص

1- الأمر رقم 06 - 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 ، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية عدد 46 الصادرة في 16 جويلية . 2006

يعتدي بالعنف أو التهديد على الأشخاص أو الممتلكات المخصصة لإجراء مسابقات رسمية أو خاصة أو يعرقل سيرها أو يفسدها أو يعمد إلى الإخلال بنظامها أو يدعو إلى عدم مشاركتها."

تشمل هذه الجريمة جميع أنواع المسابقات، سواء كانت رسمية أو خاصة، وتشمل أيضاً العنف الذي يتم استخدامه لتعطيل سير المسابقة أو تخريبها. ويتم توسيع تعريف المسابقات ليشمل جميع أنواع المسابقات بما في ذلك الرياضية والترفيهية والثقافية والفنية ويجب على المدانين بارتكاب هذه الجريمة دفع غرامات مالية، بالإضافة إلى الحكم بالحبس كما يتم مصادرة أي أدوات أو معدات استخدمت في الاعتداء على المسابقة، وتلزم المحاكم المدانين بتعويض المسابقات التي تضررت جراء اعتدائهـــــــــم عليها.[1]

المبحث الثاني: فعالية العقاب في حماية نزاهة الامتحانات

اقــر المشرع الجزائري عقوبة لكل جريمة حسب نوعها وخطورتها ، وقد اعتبر جريمة الغش في الامتحان، من أخطر الجرائم، فقام بتشديد العقوبات لكل من يقوم بهذا السلوك وثبوت المسؤولية الجزائية عليه في ارتكاب جريمة أثناء الامتحانات، نتيجة للاجتماع أركانها ونسبتها ماديا ومعنويا إليه، وبالتالي فرض العقوبة التي يقررها المشرع لهذه الجريمة عليه.

المطلب الأول: العقوبات الأصلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات

تم تقرير بعض المسابقات المهنية في المادة **253 مكرر 06** من قانون العقوبات بأنها غير مشمولة بالحماية الجزائية، وذلك لأنها تخضع لمعايير محددة تتعلق بملفات المتقدمين ونقاط المقابلة أمام اللجان الانتقائية، والتي تستخدم طريقة الأسئلة الشفوية في تقييم المترشحين ومن هذا المنطلق، يتم تجريم بعض الممارسات المتعلقة بالمسابقات المهنية، مثل تسريب أو نشر مواضيع أو أجوبـــــــــة الامتحانات أو المسابقات، وانتحال صفة المترشح ويتم تحديد العقوبة لهذه الجرائم بشكل صريح في القانون، حيث تتضمن عقوبات سالبة للحرية وعقوبات مالية.

1- أنظر: المادة 09 فقرة أ و ب من المرسوم التنفيذي 194 - 12 المؤرخ في 25 أفريل 2012 المتعلق بتحديد كيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها، الجريدة الرسمية عدد 26 الصادرة في 03 ماي 2012

الفرع الأول: العقوبات السالبة للحرية

العقوبات السالبة للحرية هي العقوبات التي تحرم الشخص من حريته و كذا من الحركة والتنقل، وتشمل على سبيل المثال: السجن والحبس، وتعتبر هذه العقوبات من أشد العقوبات الجزائية التي يمكن فرضها على المدانين بجرائم جسيمة، وتختلف مدتها وشدتها حسب نوع الجريمة ودرجة الخطورة التي تشكلها على المجتمع.

ويجب الإشارة إلى أن العقوبات السالبة للحرية تختلف عن العقوبات البديلة، حيث تقوم العقوبات البديلة على استبدال الحبس بأعمال يتم تنفيذها في المجتمع، مثل تنظيف الشوارع أو العمل في الخدمة العامة، وهذا يساعد على تخفيف الضغط على السجون وتحسين إعادة تأهيل المدانين.[1]

وتتجسد العقوبات السالبة للحرية التي قررها المشرع الجزائري لحماية نزاهة الامتحانات والمسابقات في:

أولا: عقوبـــــــة الحبس

وهي إحدى العقوبات الجزائية التي يمكن فرضها على الأشخاص المدانين بجرائم مختلفة، وتعتبر الحبس عقوبة سالبة للحرية حيث يتم حجز المدان في مكان معين لمدة محددة ويفقد حريته وحقه في الحركة والتنقل.

تختلف مدة الحبس حسب درجة الجرم المرتكب، ومن العوامل التي تؤثر على تحديد مدة الحبس السابقة للحكم النهائي ،هي ظروف ارتكاب الجرم وسوابق المتهم وحدة وخطورة الجريمة المرتكبة.

1- إسحاق إبراهيم منصور علم الإجرام وعلم العقاب، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر،1991، ص 145

ويجب الإشارة إلى أنه يتم فرض عقوبة الحبس بناءً على حكم قضائي صادر عن المحكمة، ويتم تنفيذها في مؤسسات السجون والتأهيل المخصصة، وقد يتم تطبيق إجراءات محددة خلال فترة الحبس لحماية حقوق المدان وضمان سلامته.

وأشار المشرع الجزائري إلى عقوبة الحبس كإحدى العقوبات السالبة للحرية مقسما إياها إلى صورتين:

1- عقوبة الحبس المقررة للجنحة البسيطة:

ينص الفرع الأول من المادة **253** مكرر**06** فقرة **01** من قانون العقوبات الجزائري، على معاقبة كل من ينشر أو يسرب مواضيع أو أجوبة الامتحانات والمسابقات قبل أو أثناء إجرائها، أو ينتحل صفة مترشح، بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات، أما بالنسبة للتلميذ المجتاز لامتحان شهادة التعليم المتوسط، والذي يكون عمره حوالي **15 سنة**، فقد يتم وضعه تحت إحدى تدابير الأمن المنصوص عليها في قانون حماية الطفل المذكور في المادة **86** من قانون رقم **12-15** المؤرخ في **28** رمضان عام **1436 الموافق 15** يوليو سنة **2015** ، وإذا قرر القاضي تطبيق عقوبة الحبس على هذا المخالف، فتتم محاكمته بموجب المادة **50** من قانون العقوبات، حيث تعادل هذه العقوبة نصف المدة التي كان يجب أن يحكم بها عليه لو كان بالغاً، وتتمثل فعالية هذه العقوبة في حماية نزاهة الامتحانات والمسابقات والتحقق من الشفافية ومبدأ المساواة بين المترشحين، إذ تؤدي إلى بث الخوف والردع لدى المستهترين بنزاهة الامتحانات كما تعد هذه العقوبة وسيلة لمنع المجرم من إعادة ارتكاب الجريمة في المستقبل، وتشكل عقوبة على الانتهاكات التي تؤثر على حقوق المحكوم عليه في بدنه وحريته وماله وشرفه واعتباره. [1]

1- مصعب أيمن الرويشد عقوبة الحبس في الشريعة والقانون، معهد الكويت للدراسات القضائية و القانونية، ص 2 أنظر للمادة 253 مكرر 6 من الجريدة الرسمية ، المصدر نفسه، صفحة 12

2- **عقوبة الحبس المقررة للجنحة المشددة:**

تتضمن المادة **253 مكرر 7** في فقرتها الأولى عقوبة الحبس لمدة تتراوح بين 5 إلى 10 سنوات، لكل من يرتكب الأفعال المحظورة المنصوص عليها في المادة **253 مكرر 6**، ويشمل ذلك الأشخاص المكلفين بالتحضير والتنظيم والإشراف على الامتحانات والمسابقات، وكذلك أعضاء إعداد المواضيع المراقبين ورؤساء المراكز والمكلفين بالطباعة، ويشمل أيضاً مجموعة الأشخاص الذين يساهمون جنائياً في الغش، مثل من ينفق بعض المراقبين لإعطاء إجابة لأحد المترشحين أو يعطي شخص مترشح جهازاً للغش، مثل سماعات الأذن والساعات الإلكترونية، ويشمل أيضاً استخدام وسائل الاتصال عن بعد، مثل: تصوير أسئلة الامتحان بعد توزيع المواضيع ونشرها على مواقع التواصل الاجتماعي، لتمكين الطلاب من الإطلاع على الأسئلة قبل دخول الامتحان والتحضير لها، أو إرسال الأسئلة لأحد الأصدقاء أو الأقارب ليقوموا بالإجابة عليها، وتشمل العقوبة أيضاً كل من يستخدم منظومة المعالجة الآلية للمعطيات بشكل غير مشروع، وهي تعبير فني تقني يخضع للتطورات السريعة في مجال الحسابات الآلية، والتي قد تكون سلاح ذو حدين، إذا استُغلت في الحصول على معطيات تتعلق بمواضيع وأجوبة الامتحانات والمسابقات للتأثير على نزاهتها ومصداقيتها.

أ- صفة الفاعل كطرف أصلي

تعد جريمة الغش في لامتحان وفق القانون الجزائري، هي أن تكون صفة الفاعل كطرف أصلي في الجريمة و تكون مختلفة حسب الحالة،على سبيل المثال إذا كان الفاعل هو الشخص الذي استعمل وسائل الغش في الامتحان مثل: الساعات الإلكترونية أو أجهزة الاتصال عن بعد للحصول على الإجابات، فإن صفته كطرف أصلي هي "المستعمل" أو "المتلقي" للمعلومات غير القانونية.[1]

وإذا كان الفاعل هو الشخص الذي نشر أسئلة الامتحان على مواقع التواصل الاجتماعي، فإن صفته كطرف أصلي هي "الناشر" أو "المنشئ" للمعلومات غير القانونية. أما إذا كان الفاعل هو الشخص الذي قام بتحضير وتنظيم الامتحان أو إعداد المواضيع، وتم الكشف عن مساهمته في تسهيل الغش، فإن صفته كطرف أصلي هي "المخطط" أو "المساهم" في الجريمة.

1- شعيب ضريف،الحماية الجزائية لنزاهة الامتحانات والمسابقات في القانون الجزائري، مجلة الفكر القانوني و السياسي،المجلد الخامس العدد الثاني (2021)،كلية الحقوق ،جامعة باجي مختار -عنابة-

ويجب الإشارة إلى أن هذه الصفات تكون قابلة للتغيير وفقًا للحالة الفعلية للفاعل ودوره في الجريمة.[1]

ب- تعدد الفاعلين كطرف مشدد

يتم تعدد الفاعلين كطرف مشدد في القانون الجزائري لجريمة الغش في الامتحان وفق المادة 253 مكرر 7، ويتضمن ذلك كل من يشارك في الغش بأي طريقة كانت، سواء كانوا مترشحين أو أشخاص مكلفين بتحضير أو تنظيم الامتحانات والمسابقات، أو أعضاء إعداد المواضيع أو المراقبين أو رؤوس المراكز أو المكلفين بطباعة المواضيع، أو حتى من قبل مجموعة من الأشخاص (المساهمة الجنائية)

وتعد هذه المادة إجراء قانونيًا لتحقيق النزاهة والشفافية في الامتحانات والمسابقات ومكافحة الغش، ويتم تطبيق العقوبة على جميع الأفراد المشاركين في الغش بأي صورة من الصور وتشمل العقوبات الجزائية المحتملة الحبس لمدة تصل إلى 10 سنوات وغرامات مالية.

ج- استعمال وسائل الاتصال عن بعد:

فيما يتعلق باستخدام وسائل الاتصال عن بعد في جريمة الغش في الامتحان وفق القانون الجزائري، فإن ذلك يشكل أحد الأفعال الممنوعة والمخالفة للقانون، حيث تنص المادة **253** مكرر **7** [2] من قانون العقوبات الجزائري على أنه: "يعاقب كل من يقوم بتصوير أسئلة الامتحان بعد مرور دقائق من توزيع مواضيع الامتحانات ونشرها مباشرة على مواقع التواصل مثل (فيسبوك أو تويتر أو فايبر أو وتساب) من أجل تمكين الطلبة الذين يلتحقون متأخرين من الإطلاع على السؤال قبل دخول إلى قاعة الامتحان للتحضير الجيد للإجابة.

1- شعيب ضريف، المرجع نفسه.

2- أنظر للمادة 253 مكرر 7 من الجريدة الرسمية، المصدر نفسه، ص 12

وتعتبر هذه الأفعال جريمة تقع تحت بند "الاختراقات الإلكترونية والاتصالات غير المصرح بها" في قانون العقوبات الجزائري، وتعاقب بالحبس لمدة تتراوح ما بين 5 سنوات إلى 10 سنوات، وغرامة تصل إلى 5 ملايين دينار جزائري.

بالإضافة إلى ذلك، فإن استخدام وسائل الاتصال عن بعد الأخرى في الغش في الامتحان مثل إرسال الأسئلة أو الإجابات عبر الهاتف المحمول أو البريد الإلكتروني أو الدردشة الصوتية أو المرئية يعتبر أيضًا جريمة تعاقب عليها القانون بحسب ظروف الفعل والتأثير الذي يخلفه على نزاهة الامتحان ومصداقيته[1].

ثانيا: عقوبـــــة السجن:

عقوبة السجن هي إحدى العقوبات الجزائية التي يتم تنفيذها عن طريق حرمان الشخص المدان من حريته وإيداعه في مكان مخصص للسجن لفترة محددة. تختلف مدة السجن حسب نوع الجريمة وخطورتها وقوانين البلد المعني، ويمكن أن يصاحب السجن عقوبات أخرى مثل:

الغرامة أو الحرمان من بعض الحقوق المدنية والاجتماعية، فعقوبة السجن تتراوح بين فترات مختلفة حسب نوع الجريمة ودرجتها، ويمكن أن تصل إلى عقوبة السجن المؤبد في بعض الحالات الجنائية الخطيرة و تتكون من نوعين: (السجن المؤبد والسجن المؤقت)، وفي جريمة الغش نجد السجن المؤقت الذي هو سلب حرية المحكوم عليه لمدة تتراوح بين 5 سنوات و 20 سنة كحد أقصى وهذا وفق المادة 05 من القانون رقم 23/06/2006 و تعتبر هذه العقوبة من الجنايات.

أما بما يخص نشر أو تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات أو المسابقات نجد أن المشرع قد أشار في المادة 253 مكرر 8 عقوبة السجن لمدة تتراوح من 7 سنوات إلى 15 سنة في حال أدى هذا السلوك إلى إلغاء كلي أو جزئي للامتحانات والمسابقات. [2]

1- أنظر: للمادة 253 مكرر 8 من قانون 20-06

2- شعيب ضريف، المرجع السابق، ص 353

الفرع الثاني: الغرامة المالية

تعرف الغرامة على أنها عقوبة مالية يفرضها القانون على الشخص المخالف للقوانيـــــــــن أو اللوائح، ويمكن أن تكون جزءًا من عقوبة أخرى، مثل السجن في حالة الغش في الامتحان، يمكن فرض غرامة مالية على الشخص المخالف، وتختلف مبالغ الغرامات المالية من قانون إلى آخر وتعتمد على درجة الجريمة وظروفها في الجزائر، فيترتب على الغش في الامتحان دفع غرامة مالية تتراوح بين **50,000 دج** و**200,000 دج**، بحسب الظروف الاجتماعية والأخلاقية للشخص المخالف، وهذه العقوبة يتم فرضها في حالة: نشر أو تسريب مواضيع أو إجابات أو انتحال شخصية، ويتم تطبيقها بجانب عقوبة السجن، وينص القانون الجزائري في المادة **253** مكرر **6** [1] على دفع غرامة تقدر بين **100,000 دج** و**300,000 دج** في حالة نشر أو تسريب مواضيع أو إجابات أو انتحال شخصية، ويتم تطبيق هذه العقوبة بجانب عقوبة السجن، ويشير القانون في المادة 253 مكرر 7 إلى دفع غرامة تتراوح بين **500,000 دج** و**1,000,000 دج**، بجانب عقوبة السجن في ظروف المشددة: وفي حالة أدى هذا السلوك إلى إلغاء جزئي أو كلي للامتحان أو المسابقة، فإن الغرامة تتراوح بين **700,000 دج** و**1,500,000 دج** بالإضافة إلى ذلك، يعاقب القانون في المادة **253 مكرر 9** [2]على المتورطين في نشر أو تسريب أو انتحال شخصية خلال الامتحانات والمسابقات بنفس عقوبة الجريمة التامة.

المطلب الثاني: العقوبات التكميلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات

العقوبات التكميلية هي العقوبات التي تضاف إلى العقوبة الأصلية بهدف تحقيق الردع والإصلاح والوقاية من الجرائم في المستقبل، وتتميز هذه العقوبات بطابعها المزدوج، إذ بالإضافة إلى دورها كعقوبات تصلب العقوبة الأساسية، فإنها تمثل أيضًا تدابير وقائية تهدف إلى منع تكرار الجريمة. وتشمل العقوبات التكميلية التالية[3].

1- أنظر: للمادة 253 مكرر 8 من قانون 20-06 ، صفحة 12.

2- انظر للمادة 253 مكرر 9 من قانون 20-06 ، صفحة 12

3- أنظر للمادة 9 من قانون العقوبات الجزائري.

- الحجر القانوني: حرمان المدان من ممارسة حقوقه الوطنية والمدنية والعائلية.
- تحديد الإقامة: إلزام المـــدان بالإقامة في مكان معين ومنعه من الخروج منه.
- المصادرة الجزئية للأموال: حجز جزء من أموال المدان.
- المنع المؤقت من ممارسة مهنة أو نشاط: حظر مؤقت على المدان من ممارسة مهنة أو نشاط معين.
- إغلاق المؤسسة: إغلاق مؤسسة تجارية أو صناعية يديرها المدان.
- الإقصاء من الصفقات العمومية: حرمان المدان من المشاركة في عقود الصفقات العمومية.
- الحظر من إصدار الشيكات واستعمال بطاقات الدفع: منع المدان من إصدار الشيكات أو استعمال بطاقات الدفع الإلكترونية.
- تعليق أو سحب رخصة السياقة: إلغاء أو تعليق رخصة السياقة للمدان.
- سحب جواز السفر: سحب جواز السفر للمدان.
- نشر أو تعليق حكم أو قرار الإدانة: نشر حكم الإدانة أو تعليقه على السجل الجنائي الخاص بالمدان. [1]

الفرع الأول: المصادرة

تشير المصادرة إلى عملية حيث يتم استيلاء الحكومة أو السلطات المختصة على ممتلكات شخص أو مؤسسة ما، عادةً لأسباب قانونية أو انتهاك قوانين أو لمخالفة الضوابط المحددة ، وتتضمن الممتلكات التي يمكن أن يتم مصادرتها: عقارات، سيارات، أموال، أسهم، حسابات بنكية، وأي شيء يمكن أن يعتبر ملكًا لشخص أو مؤسسة.

يتم تنفيذ المصادرة عادةً بعد صدور قرار قضائي أو إداري يأمر بذلك، وتختلف الإجراءات القانونية والإدارية المتبعة في كل دولة ،وغالبًا ما يتم تطبيق هذا الإجراء في حالات الجرائم المالية والاقتصادية مع التهرب الضريبي، ولكن يمكن استخدامه في العديد من الحالات الأخرى[2]، أو هي

1- فريد روابح، المرجع نفسه، ص 77

2- أكرم نشأت إبراهيم - القواعد العامة في قانون العقوبات المقارن - طبعة 1 - مطبعة الفتيان – بغداد – 1998،صفحة 334

إحدى العقوبات الجنائية التكميلية التي تستهدف تمليك الدولة المواد ذات العلاقة بالجريمة بدون أي مقابل وبدون رضا صاحبها.

وقد أقر المشرع الجزائري عن عقوبة المصادرة في ما يخص الجريمة الماسة بنزاهة الامتحانات والمسابقات في المادة 253 مكرر 11 [1]، واعتبارها عقوبة وجوبية تطبق إلى جانبا لعقوبة الأصلية، وتتمثل في نزع الأجهزة والبرامج وكافة الوسائل المستخدمة في ارتكاب الجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل والأموال المتحصلة منها، و يكون ذلك دون الإخلال بحقوق الحسن النية أي حتى و لو لم يكن صاحب المحل على علم بذلك، وإنما اكتفى المشرع بأن تكون الجريمة قد حدثت في المحل الذي تمت فيه المصادرة. [2]

الفرع الثاني: غلق المواقع أو الحساب الالكتروني أو غلق المحل أو مكان الاستغلال

أولا: غلق المواقع أو الحساب الالكتروني و المقصود بها مواقع الانترنت التي كانت فضاء للجريمة

يتم غلق المواقع الإلكترونية والحسابات على وسائل التواصل الاجتماعي التي يستخدمها الأشخاص لارتكاب الجرائم الإلكترونية بموجب القانون الجزائري، فعلى سبيل المثال، يتم غلق المواقع التي يتم استخدامها للغش في الامتحانات والتي تنتهك الأنظمة والقوانين المحددة في هذا الصدد.

يحظر القانون الجزائري على الأفراد والمؤسسات القيام بأي نشاط ينتهك الأنظمة والقوانين المعمول بها في البلاد، ويتضمن هذا الأمر استخدام المواقع الإلكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي لأغراض غير مشروعة، وفي حالة القيام بأي نشاط يتنافى مع القوانين والأنظمة، يمكن للسلطات المختصة غلق الموقع أو الحساب الإلكتروني واتخاذ إجراءات قانونية ضد الشخص أو المؤسسة المسؤولة عن ذلك.

1- أنظر للمادة 253 مكرر 11 من قانون 20-06 ، ص 12-13.

2- عبد الأحد جمال الدين ،النظرية العامة للجريمة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2009، ص 221

جعل المشرع الجزائري من غلق المواقع أو الحساب الالكتروني عقوبة تكميلية ،حسب ما وردفي المادة 253 مكرر 11[1] و التي تشمل غلق المواقع أو الحسابات التي تكون محلا للجريمـــــة أو جعل الدخول إليها غير ممكن.

ثانيا: غلق المحل أو مكان الاستغلال

يمكن للسلطات المختصة في الجزائر غلق المحل أو المكان الذي يستخدم لارتكاب جريمة الغش في الامتحان بموجب القانون الجزائري، يتم ذلك وفقًا لإجراءات قانونية وإدارية محددة، وعادةً ما يتم إصدار قرار من الجهات الرسمية بغلق المحل أو المكان المخالف.

تنص القوانين الجزائرية على أنه: يحظر على الأفراد والمؤسسات استخدام المحلات التجاريـــــــــة أو المكاتب أو أي مكان آخر للقيام بأي نشاط ينتهك الأنظمة والقوانين المحددة في هذا الصدد، بما في ذلك جريمة الغش في الامتحان، وفي حالة تم ثبوت ارتكاب هذه الجريمة في أي مكان، يتم تطبيق الإجراءات اللازمة لغلق المكان واتخاذ الإجراءات القانونية ضد الشخص أو المؤسسة المسؤولة عن ذلك[2].

وبالرجوع إلى المادة **253 مكرر 11** نجد أنها لم تحدد المدة المعينة للغلق وبالتالي قام المشرع بإحالتها لقاضي الموضوع بأن يأمر بالغلق النهائي أو المؤقت حسب الشروط المنصوص عليها في المادة **16 مكرر 1** من القانون رقم **06-23** المؤرخ في **20 ديسمبر 2006** التي نصت على:

" يترتب على عقوبة غلق المؤسسة منع المحكوم عليه من أن يمارس فيها النشاط الذي ارتكبت الجريمة بمناسبته."

1- أمل قارة، الحماية الجزائية للمعلومات في التشريع الجزائري، ط2، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 127-128

2- أنظر للمادة 16 مكرر 1 من قانون العقوبات الجزائري، المصدر نفسه، صفحة 11

ويحكم بهذه العقوبة إما بصفة نهائية أو لمدة لا تزيد عن عشر (**10**) **سنوات** في حالة الإدانة لارتكاب جناية، وخمس **(5) سنوات** في حالة الإدانة لارتكاب جنحة، ويجوز أن يؤمر بالنفاذ المعجل بالنسبة لهذا الإجراء في المادة **253 مكرر 10:"** في حالة الإدانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، يمكن أن يعاقب الفاعل بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق المنصوص عليها في المادة **09 مكرر 1** من هذا القانون."

أشارت المادة **253 مكرر 10** في حالة الإدانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، يعاقب الجاني بعقوبات المادة **09 مكرر 1** والتي نص على: الحرمان من ممارسة الحقوق الوطنية والمدنية والعائلية.

خلاصة الفصل الثاني:

تبين من خلال ما ورد في هذا الفصل، تأثر المشرع الجزائري بالأفعال التي تحدث أثناء الامتحانات والمسابقات بسبب الوسائل الحديثة التي تستخدم أثناء التزوير في الامتحانات، سواء في نشر وإفشاء مواد الامتحانات الرسمية والمسابقات بانتحال صفة، اعتبر هذه الجرائم جريمة خيانة الأمانات، الأمر الذي جعله يفرض عقوبات صارمة وشديدة على كل من يرتكب هذه الأفعال، سواء من جانب المترشحين أو العاملين في مراكز الامتحان، حسب ما ورد في نصوص المـــواد **253 مكرر 6** إلى **253 مكرر 12** من قانون العقوبات الجزائري، وتأتي فعالية تجريم الغش في الامتحانات وفق المادة **253 مكرر 6** في شكلين:

الصورة الأولى: هي نشر وتسريب مواضيع أو إجابات الامتحان أو المسابقات

فالنشر هو نشر مواضيع أو إجابات قبل أو أثناء اجتياز الامتحان أو المسابقة لمعرفة الإجابة الصحيحة بالوسائل الحديثة مثل: الهاتف المحمول أو من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

أما التسريبات فتتمثل في إفشاء المعلومات التي منع نشرها قبل نشرها الرسمي، أو الإعلان دون الإذن عن معلومات سرية.

اقتصرت أنواع جرائم الاعتداء التي تحدث أثناء الامتحانات أو المسابقات بسبب الغش على نوعين، **النوع الأول**: الاعتداء اللفظي والنوع الثاني: الاعتداء الجسدي، يخضع لعقوبات المجلس التأديبي للمنشأة، ولكن إذا حدثت في الامتحانات النهائية (مثل شهادة الدراســــــــــات المتوسطـة والبكالوريا أو المسابقات)، فعندئذ يكون الجاني هنا عرضة للعقوبات القانونية وفقًا لذلك والتي يشار إليه في قانون العقوبات الجزائري.

ارتكبت جريمة المساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات أثناء الامتحانات النهائية ، وهي تتعلق فقط بالامتحان النهائي للدراسات المتوسطة والبكالوريا حيث يتم تحديد الإذن بشغل منصب عملي أو مهني، أما فيما يتعلق بفاعلية العقوبة في حماية نزاهة الامتحانات والمسابقات، فقد فرض المشرع

الجزائري عليها عقوبات أصلية وتكميلية ، ومن ارتكب جريمة المادة 253 مكرر 9 ، ويعاقب الشخص الاعتباري أيضًا إذا ارتكبها، من هذه الجرائم بغرامة مالية تتراوح من مرة إلى خمسة أضعاف الحد الأقصى للغرامة المفروضة على الشخص الطبيعي في الجنح والجرائم والجنح أما بالنسبة للعقوبات الإضافية، فهي تسند إلى الشخص الطبيعي والمعنوي، مجتمعة في مصادرة وإغلاق المواقع الإلكترونية أو حساب إلكتروني أو إغلاق المحل أو مكان العمل.

فلكل جريمة طرق للحد منها، وللحد من جريمة الغش في الامتحانات، هناك عدة طرق منها على سبيل المثال:

تصحيح التدريس في جميع مراحل الدراسة وإحياء التخويف الديني والأخلاقي وتوعية الطلاب بالضرر الناتج عن هذه الجريمة.

ضرورة تنقل المراقبين في القاعة أو القاعة والتأكد من الهدوء بالقرب من موقع الفحص وتوفير حراس أمن بالقرب من موقع الفحص والعمل قدر الإمكان على النصوص القانونية.

خـــاتمة

خـــــاتمـــــة:

تعتبر جريمة الغش في الامتحانات من الجرائم العمدية الخطيرة التي تستهدف المنظومة التربوية في المؤسسات، وهو سلوك غير أخلاقي مرفوض دينياً وقانونياً يُقوم به الجاني أثناء الامتحانات والمسابقات الرسمية للحصول على علامات جيدة بدون بذل مجهود ، وتتضمن الأساليب المستخدمة للغش في الامتحان الوسائل التقليدية والحديثة، مثل: استخدام الأجهزة الإلكترونية المتطورة، ويُمكن أن يكون سبب ممارسة هذه الأعمال هو الطالب نفسه، أسرته، النظام التربوي أو المجتمع الذي يعيش فيه.

يجب على الجميع تجنب هذه الأفعال، إذ تُعد من عوامل ضعف التنشئة الأسرية والتربوية ونقص في الكفاءة و القدرة العلمية و العملية للطالب أو التلميذ الغشاش، زيادة على ذلك تأثر التلميذ بهذه الأفعال بحيث تعكس سلبا على بناء شخصيته، تدفع به إلى ضعف في الإيمان وعدم الالتزام بتعاليم الإسلام وما جاء على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم في حديثه حول الغش: **"من غشنا فليس منا."**

ونظرا لما تشهده التكنولوجيا من تطور، فان أساليب الغش في تطور أيضا، وهذا ما يؤدي إلى تسهيل عملية الغش وتفشيها في مختلف المستويات التعليمة والمهنية، هذا ما يستدعي تدخلا للحد من انتشار هذه الظاهرة، بتدخل أولياء الأمور والمختصين والمسؤولين بوضع إجراءات صارمة للحد من هذا السلوك السلبي ومحاولة نشر القيم الايجابية في المجتمع، لكي يتأثر بها الأفراد وبالتالي يمتنعون عن كل سلوك يخالف المعايير المتفق عليها، وكذا بإحياء الوازع الديني الذي يعد عنصر ضروري في المجتمع، لأنه يعتبر اكبر ضابط للسلوكيات السلبية ، كما يجب الأخذ بعين الاعتبار احتياجات الطالب وتلبيتها سواء بنفسه أو بمساعدة من الآخرين من اجل ألا يعطي عذرا لقيامه بسلوك الغش، كما يجب الأخذ بعين الاعتبار أيضا الأساتذة وأسلوبهم في التعليم، فهو يعتبر عامل يؤثر في الطلبة فيتخذونه مبررا للغش، وعليه تقل هذه الظاهرة.

وتعد هذه الجريمة من المشاكل الخطيرة التي تتعرض لها العديد من الدول، بما في ذلك الجزائر، وقد اتخذ المشرع الجزائري العديد من الإجراءات والتدابير للحد من هذه الظاهرة، وذلك من خلال اللجوء إلى أدوات واليات قانونية وإدارية تهدف إلى تفعيل العقوبات الرادعة للحد من جريمة الغش في الامتحان، وتمثل ذلك في إدراج مواد قانونية صارمة تنظم هذه الجريمة وتحدد العقوبات الجزائية المناسبة للمخالفين وذلك في إطار تشريعات الجرائم الالكترونية، تمثلت في تشديد العقوبات الجزائية على المتورطين في الجريمة بما في ذلك الغرامات المالية و السجن و حرمان الطالب من الحق في الامتحان لفترة محدودة.

كما عمد إلى تطوير وتحديث الأساليب والتقنيات المستخدمة في عملية الامتحانات بما في ذلك استخدام أدوات الكشف عن الغش والتحقق من هوية المترشحين واستخدام النظام الالكتروني في إدارة

الامتحانات وإجراءات التصحيح، مع تعزيز وتفعيل دور المراقبين والمشرفين عن طريق تجهيزهم بالأدوات والمهارات اللازمة للكشف عن الغش والتحقق من هوية المترشحين، وعلى المدى البعيد، يمكن أن تساهم تقنيات الذكاء الاصطناعي والتعلم الآلي في حل مشكلة جريمة الغش في الامتحان من خلال استخدامها في تطوير أنظمة الكشف وتحديد الهوية.

فمن خلال جملة التدابير التي تم ذكرها، فان المشرع قد انتهج سياسة جزائية رادعة لمواجهة السلوكيات الإجرامية التي تقع أثناء الامتحانات والمسابقات، وذلك لما لها من مساوئ خطيرة جداً على النظام التعليمي والمهني والماس بمبدأي المساواة والجدارة، تستهدف هذه السياسة توفير التأمين الجنائي للعملية التعليمية ضد جميع صور الاعتداء التي تتعرض لها بما يكفل صيانتها من عبث العابثين وأساليب المتكاسلين ودناءة الفاسدين.

بشكل عام، يمكن القول أن المشرع الجزائري قد اتخذ العديد من الإجراءات والتدابير اللازمة للحد من هذه الجريمة، لكن هذا لا يعني أن المشكلة قد تم حلها بشكل كامل، فذلك يحتاج إلى جهود مستمرة لمكافحتها، من قبل الحكومة والمجتمع المحلي والمؤسسات التعليمية لتحقيق نتائج ايجابية في هذا المجال وضمان نزاهة العملية الأكاديمية، كما ينبغي أيضا توسيع النطاق الزمني لتطبيق هذه الإجراءات وتقييم نتائجها بشكل دوري، وإجراء التحسينات اللازمة لتحقيق الأهداف المرجوة في مكافحة جريمة الغش في الامتحانات.

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المراجع والمصادر:

01-**القرآن الكريم:**

02-**<u>النصوص القانونية</u>:**

-الأمر رقم **66-156**، مؤرخ في 08 يونيو سنة **1966** المتضمن قانون العقوبات الجزائري عدد 49 صادر في 21 صفر عام **1386** الموافق 11 يونيو سنة **1966**، معدل ومتمم.

-الأمر رقم **03 - 206** المؤرخ في 15 جويلية **2006**، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، الجريدة الرسمية عدد 46 الصادرة في **16 جويلية، 2006.**

-القانون رقم **08-04** المؤرخ في **23** يناير سنة **2008** من القرار رقم **73** المؤرخ في **12** جويلية 2018 والمتعلق بكيفية إنشاء مجلس التأديبي في المتوسطة والثانويات وسيره

-المرسوم التنفيذي **12-194** المؤرخ في **25 أفريل 2012** المتعلق بتحديد كيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والفحوص المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية وإجرائها، الجريدة الرسمية عدد 26 الصادرة في 03 ماي **2012**

-القانون رقم **12-15** مؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو سنة **2015** المتعلق بحماية الطفل،

-القانون رقم **20-06** المؤرخ في **28** أفريل سنة **2020** الصادر في الجريدة الرسمية العدد 25 والمتعلق بمساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات الرسمية.

-القانون رقم **205** المتعلق بمكافحة أعمال الإخلال بالإمتحانات، الصادر في الجريدة الرسمية عدد 41 مكرر المؤرخة في 14 أكتوبر **2020**

03-<u>المراجـــــع</u>:

01- حمدي أمين عبد الهادي، نظرية الكفاية في الوظيفة العمومية، دار الفكر العربي، القاهـــــــــرة، **1966**

02 - ماهر عبد شويش الدرة، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، ط2، المكتبة القانونية، بغداد العراق، **1974**

03-إسحاق إبراهيم منصور علم الإجرام وعلم، العقاب ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون- الجزائر،**1991**.

04-جبران مسعود الرائد معجم لغوي وعصري، الطبعة السابعة، دار العلم للملايين، بيروت، **1992**

05- عبد الله سليمان، شرح قانون الجزائري القسم العام، الجزء 1، ب ط ، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، **1995**

06-أكرم نشأت إبراهيم، القواعد العامة في قانون العقوبات المقارن، ط 1، مطبعة الفتيان، بغداد، **1998**

07- الزراد فيصل محمد خير ظاهرة الغش في الاختبارات الأكاديمية لدى طلبة المدارس والجامعات التشخيص وأساليب الوقاية والعلاج، دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض، **2002** .

08- أمل قارة، الحماية الجزائية للمعلومات في التشريع الجزائري، ط 2، دار هومه للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، **2007**

09- جمال إبراهيم الحيدري، شرح أحكام القسم الخاص من قانون العقوبات مكتبة السنهوري، بغداد، **2009**

10- ديانا رزق، المسؤولية الجزائية عن جرائم الإعلام، دارسة مقارنة، الطبعة الأولى، منشورات زين الحقوقية، بيروت، **2013**

11- أحمد فلوح، أراء الطلبة نحو ظاهرة الغش في الوسط الجامعي، مجلة العلوم النفسية والتربوية، جامعة غليزان، **2018**

04- **الرسائل والمذكرات**:

01- رقية السيد الطيب العباس، عبد الباقي دفع الله أحمد، مخالفة لوائح الامتحانات وسط طلاب جامعة الخرطوم وعلاقتها ببعض المتغيرات، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الخرطوم، السودان، **2009**

02-إيمان عبد الرحمان المشموم، ظاهرة الغش التربوي (الأسباب والوقاية والعلاج ماجيستر في الفقه الإسلامي، دبي- الإمارات، **2013**

03- شريكي ويزة: الغش في امتحان البكالوريا (أسبابه، تقنياته والإجراءات للحد منه) من وجهة نظر التلاميذ السنة ثالثة ثانوي ، دراسة ميدانية بولاية بومرداس، رسالة ماجستير في علوم التربية كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية ، جامعة مولود معمري تيزي وزو، الجزائر **2013/2014**

04- بوزبرة حليمة اتجاهات التلاميذ التعليم الثانوي نحو الغش في الامتحانات مذكرة لنيل شهادة الماستر تكنولوجيا التربية كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية قسم العلوم الاجتماعية، جامعة مولاي طاهر سعيدة، سنة **2016-2017**

05- هايف فوزية لحمر وسام، علاقة القيم الأخلاقية بظاهرة الغش في الامتحانات لدى الطالب الجامعي، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل - الجزائر، **2016-2017**

06- بن صالح أمينة، ظاهرة الغش في الامتحانات لدى متعلمي سنة رابعة متوسط، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية علم الاجتماع، جامعة مستغانـــــــــم الجزائر، **2018-2017**

07- سلمان ناصر الدين انتحال شخصية في الفقه الإسلامي ماجيستر الفقه المقارن كلية الشريعة والقانون، جامعة الإسلامية بغزة - فلسطين **2018**

08- بيزوش وردة جبار دونية، التربية الأسرية وعلاقتها بإستفحال ظاهرة الغش، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل - الجزائر **2019- 2020**

05-**المقالات والدراسات**:

أ/ **المقالات**:

01-بكيش عمر، سلمان دراسة حول ظاهرة الغش في الامتحانات في المدرسة الثانوية مجلة أسبوعية السابعة، جمعية المعلمين في الكويت، **1979**

02- منصور عبد الله الراجحي جريمة التزوير (دراسة نظرية وتحليلية لنظام المملكة العربية السعودية) التطبيق والنقد الأحكام عشر قضايا عشوائية من قضايا تزوير المحررات العرفية الصادرة من الدوائر الجزائية بديوان المظالم بالرياض ما بين عام **1417/1412**، الرياض، **1999**

03- حسون فاضل، وآخرون أثر المعاملة الوالدية في ظاهرة الغش الدراسي والدافع للإنجاز على طلبة الجامعة في ليبيا، مجلة جامعة كربلاء العلمية المجلد 5، العدد 4، **2010**

04- محمد إبراهيم البهادلي، وآخرون دراسة تشخيصة للفساد الإداري وزارة التربية تسريب الأسئلة الامتحانية والتلاعب بالدرجات، بحث منشور في مجلة دراسات تربوية وزارة التربية والتعليم، المجلـــــد 5، العدد 17، سنة **2012**

05- مصعب أيمن الرويشد عقوبة الحبس في الشريعة والقانون، معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، **2016**

06- حفيظ غياط، ظاهرة الغش في الامتحان نحو المقاربة الشرعية التربوية، مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الإسلامية، المجلد 4، العدد2، قسم العلوم الإسلامية جامعة غرداية الجزائر، **2020**

07- شعيب ضريف، الحماية الجزائية لنزاهة الامتحانات والمسابقات في القانون الجزائري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد الخامس العدد الثاني، كلية الحقوق، جامعة باجي مختار –عنابة، **2021**

ب/ **الدراسات**:

01-وليد مرزة المخزومي كتمان الأسرار الوظيفية وحرمة إفشائها في القانون العراقي (دراسة مقارنة) بحث منشور- في مجلة العلوم القانونية كلية القانون جامعة بغداد، العدد الأول،**2012**

02-عبد الحليم بوقرين، نحو تجريم ظاهرة الغش في الامتحانات، بحث منشور بمجلة الواحات للبحوث والدارسات جامعة غرداية، المجلد 8، العدد 02، **2015**

03-حلاسي هاجر، عزيزي أميرة العوامل النفسية واجتماعية لظاهرة الغش في الامتحانات من وجهة نظر الطالب الجامعي، دراسة ميدانية بجامعة 8 ماي 1945، قالمة، مجلة علوم الإنسان والمجتمع العدد 24، **2017/12/31**

04-عودة يوسف، سلمان مصدق عادل طالب الجرائم المتعلقة بالأسئلة والنتائج الامتحانية في التشريع الجزائري العراقي، العدد 40، بحث منشور في مجلة كلية الرافدين الجامعة للعلوم كلية الرافدين الجامعة، **2017**

ج/**محاضرات**:

01-فرج القيصري، قانون الجنائي العام، د، ج ، ب ط ، مركز النشر الجامعي، تونس، **2006**

03-فريد روابح محاضرات في القانون الجنائي العام، مطبوعات الدروس لطلبة السنة الثانية ليسانس، جامعة محمد لمين دباغين، سطيف - الجزائر، **2018/2019**

06- مواقع الانترنت

- جريمة المساس بنزاهة الامتحانات و المسابقات (2021/06/27) تم الاطلاع عليه في 2023/01/04 الرابط https://www.tribunaldz.com/forum/t4434

الملاحق



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العدل

مجلس قضاء الوادي
محكمة الوادي

بيان صحفي

بخصوص قضية محاولة تسريب مواضيع و أجوبة الإمتحانات
للحصول على شهادة التعليم المتوسط دورة جوان 2022

عملا بأحكام المادة 11 من قانون الإجراءات الجزائية ، يعلم وكيل الجمهورية لدى محكمة الوادي الرأي العام أنه بتاريخ 2022/06/07 و على أثر بلاغ مقدم من طرف المسمى (ف ن) رئيس مركز الإمتحان ببلدية سطيل إلى مصالح الضبطية القضائية بالمجموعة الإقليمية للدرك الوطني بالمغير مفاده قيام المسمى (ع ع) نائب بالمجلس الشعبي الوطني بإرسال له ظرف محمول من طرف قائد فرقة الدرك الوطني بالنيابة تتضمن ورقة إجابة نموذجية لمادة الرياضيات الخاصة بإمتحانات شهادة التعليم المتوسط لسنة 2022 لإبنته المترشحة بذات المركز .

أمر وكيل الجمهورية بفتح تحقيق إبتدائي خلص إلى توقيف أربعة أشخاص مشتبه فيهم و يتعلق الأمر بكل من (ع ع) نائب بالمجلس الشعبي الوطني و (ب أ) قائد فرقة الدرك الوطني بالنيابة و (ق ك) و (م ص) الذين تم تقديمهم أمام نيابة الجمهورية لدى محكمة الوادي و تمت إحالتهم على السيد قاضي التحقيق بتهم محاولة تسريب مواضيع و أجوبة إمتحان شهادة التعليم المتوسط بواسطة مجموعة من الأشخاص و إساءة إستغلال الوظيفة و تحريض الموظفين على إستغلال النفوذ و إساءة إستغلال الوظيفة .

وبعد سماع المتهمين من طرف السيد قاضي التحقيق أصدر أمر بإيداع المتهمين (ع ع) و (ب أ) رهن الحبس المؤقت ، و أمر بوضع المتهمين (ق ك) و (م ص) تحت نظام الرقابة القضائية .

الوادي : 2022/06/10
وكيل الجمهورية

وكيل الجمهورية
بوغديري.ل

العقوبات

المادة 8

دون الإخلال بالعقوبات المنصوص عليها في مجموعة القانون الجنائي، يعاقب كل من ارتكب الغش في الامتحانات المدرسية، كما هو محدد في المادة الأولى أعلاه، بالحبس من ستة أشهر إلى خمس (5) سنوات وبغرامة تتراوح بين 5000 و 100.000 درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين في الحالات المنصوص عليها في البنود من 4 إلى 8 من الفقرة الثانية من المادة الأولى أعلاه.

مساعدات مالية أو مادية أو عينية من الدولة أو الجماعات الإقليمية أو أي هيئة عمومية أخرى أو على إعفاءات في المجال الاجتماعي، عن طريق التزوير في الوثائق أو التصريح الكاذب أو باستعمال معلومات خاطئة أو ناقصة.

ويعاقب بنفس العقوبة كل من يستمر بدون وجه حق، في تلقي أو في الاستفادة من الإعانات والمساعدات والإعفاءات المنصوص عليها في هذه المادة بعد زوال استيفائه لشروط الحصول عليها.

ويعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 300.000 دج، كل من يحوّل وجهة الإعانات والمساعدات المذكورة في هذه المادة.

في حالة العود، تضاعف العقوبة".

"*المادة 253 مكرر2* : فضلا عن العقوبات المنصوص عليها في المادة 253 مكرر 1، يحكم، في حالة الإدانة، برد الإعانات أو المساعدات المالية أو المادية أو العينية أو الإعفاءات المتحصل عليها بغير وجه حق أو قيمتها وبمصادرة الأموال المتحصلة منها".

"*المادة 253 مكرر3* : دون الإخلال بالعقوبات الأشد، يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج، الموظف الذي يسهّل أو يساعد أي شخص للحصول على الإعانات أو المساعدات أو الإعفاءات المذكورة في هذا الفصل بدون وجه حق".

"*المادة 253 مكرر4* : في حالة الإدانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، يمكن أن يعاقب الفاعل بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق المنصوص عليها في المادة 9 مكرر 1 من هذا القانون".

"*المادة 253 مكرر 5* : يعاقب على محاولة ارتكاب الجنح المنصوص عليها في هذا الفصل بنفس العقوبات المقررة للجريمة التامة".

المادة 6 : يتمم الباب الأول من الكتاب الثالث من الجزء الثاني من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 والمذكور أعلاه، بفصل تاسع عنوانه "المساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات"، ويشمل المواد 253 مكرر6 و253 مكرر 7 و253 مكرر8 و253 مكرر9 و253 مكرر10 و253 مكرر11 و253 مكرر12، وتحرر كما يأتي :

"الفصل التاسع

"المساس بنزاهة الامتحانات والمسابقات"

"*المادة 253 مكرر6* : يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 300.000 دج، كل من قام، قبل أو أثناء الامتحانات أو المسابقات، بنشر أو تسريب مواضيع و/أو أجوبة الامتحانات النهائية للتعليم الابتدائي أو المتوسط أو الثانوي أو مسابقات التعليم العالي أو التعليم والتكوين المهنيين والمسابقات المهنية الوطنية.

يعاقب بنفس العقوبات كل من يحل محل المترشح في الامتحانات والمسابقات المذكورة في الفقرة الأولى من هذه المادة".

"*المادة 253 مكرر7* : تكون العقوبة الحبس من خمس(5) سنوات إلى عشر (10) سنوات والغرامة من 500.000 دج إلى 1.000.000 دج، إذا ارتكبت الأفعال المنصوص عليها في المادة 253 مكرر 6 :

- من قبل الأشخاص المكلفين بتحضير أو تنظيم أو تأطير الامتحانات والمسابقات أو الإشراف عليها،

- من قبل مجموعة أشخاص،

- باستعمال منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات،

- باستعمال وسائل الاتصال عن بعد".

"*المادة 253 مكرر8* : تكون العقوبة السجن المؤقت من سبع (7) سنوات إلى خمس عشرة (15) سنة والغرامة من 700.000 دج إلى 1.500.000 دج، إذا أدّى ارتكاب الأفعال المذكورة في المادة 253 مكرر 6 إلى الإلغاء الكلي أو الجزئي للامتحان أو المسابقة".

"*المادة 253 مكرر 9* : يعاقب على محاولة ارتكاب الجنح المنصوص عليها في هذا الفصل بنفس العقوبات المقررة للجريمة التامة".

"*المادة 253 مكرر 10* : في حالة الإدانة بالجرائم المنصوص عليها في هذا الفصل، يمكن أن يعاقب الفاعل بالحرمان من حق أو أكثر من الحقوق المنصوص عليها في المادة 9 مكرر 1 من هذا القانون".

"*المادة 253 مكرر 11* : دون الإخلال بحقوق الغير حسن النية، يحكم بمصادرة الأجهزة والبرامج والوسائل المستخدمة

الفهرس

شكر وعرفان	
الإهداء	
مقدمـــــــــة	أ
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لجريمة الغش في الامتحانات	
المبحث الأول: مفهوم جريمة الغش في الامتحانات	
المطلب الأول: تعريف جريمة الغش	
الفرع الأول: الغش اصطلاحا	
الفرع الثاني: التعريف الفقهي للغش في الامتحانات	
الفرع الثالث: التعريف القانوني	
الفرع الرابع: التعريف الإسلامي	
المطلب الثاني: أركان جريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الأول: الركن الشرعي لجريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الثاني: الركن المادي لجريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الثالث: الركن المعنوي لجريمة الغش في الامتحانات	
المطلب الثالث: أنواع جريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الأول: الغش التقليدي	
الفرع الثاني: الغش الالكتروني (الوسائل الحديثة)	
الفرع الثالث: الغش الفردي	
الفرع الرابع: الغش الجماعي	
المبحث الثاني: أسباب وأثار جريمة الغش في الامتحانات	
المطلب الأول: الأسباب و العوامل المؤدية لارتفاع ظاهرة الغش في الامتحانات	
الفرع الأول: أسباب تفشي جريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الثاني: العوامل الدافعة والمشجعة في انتشار ظاهرة جريمة الغش في الامتحانات	
أولا: العوامل التي تتعلق بالطالب نفسه	
ثانيا: العوامل التي تتعلق بالأسرة	
المطلب الثاني: الآثار المترتبة من جريمة الغش في الامتحانات	
الفرع الأول: الآثار السلبية على الفرد	
الفرع الثاني: الآثار السلبية على المجتمع والأمة	
الفرع الثالث: الآثار السلبية على التربية والتعليم	
الفصل الثاني: **فعالية التجريم في حماية نزاهة الامتحانات في اطار قانون06/20**	
المبحث الأول: صور جريمة المساس بنزاهة الامتحانات	
المطلب الأول: نشر أو تسريب مواضيع أو أجوبة الامتحانات والمسابقات	
الفرع الأول: نشر مواضيع أو أجوبة الامتحان	
الفرع الثاني: تسريب المواضيع أو الأجوبة	
الفرع الثالث: انتحال صفة المترشح	
المطلب الثاني: محل جريمة الاعتداء على نزاهة الامتحانات	
الفرع الأول: وقوع الاعتداء على الامتحانات النهائية	

الفرع الثاني: وقوع اعتداء على المسابقات	
المبحث الثاني: فعالية العقاب في حماية نزاهة الامتحانات	
المطلب الأول: العقوبات الأصلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات	
الفرع الأول: العقوبات السالبة للحرية	
أولا: عقوبـــــــة الحبس	
ثانيا: عقوبـــــة السجن	
الفرع الثاني: الغرامة المالية	
المطلب الثاني: العقوبات التكميلية المقررة لجريمة المساس بنزاهة الامتحانات	
الفرع الأول: المصادرة	
الفرع الثاني: غلق المواقع أو الحساب الالكتروني أو غلق المحل أو مكان الاستغلال	
أولا: غلق المواقع أو الحساب الالكتروني والمقصود بها مواقع الانترنت التي كانت فضاء للجريمة	
ثانيا: غلق المحل أو مكان الاستغلال	
الخاتمـــــــة	
قائمة المصادر والمراجع	
الملاحق	
الفهرس	